جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

الجهاد بين أحكام الفقه الإسلامي وشبهات المستشرقين

دراسة فقهية مقارنة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

من إعداد الطالبتين:

- شنيبة فاطمة
- قفاف خديجة

إشراف الأستاذ:

زيغمي نعيمي

السنـــــة الجامعيـــــة: 1441.1440هـ/2020.2019م

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

الجهاد بين أحكام الفقه الإسلامي وشبهات المستشرقين

دراسة فقهية مقارنة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

من إعداد الطالبتين:

- شنيبة فاطمة
- قفاف خديجة

إشراف الأستاذ:

زغيمي نعيمي

إسم الأستاذ	الصفة	المؤسسة
الدكتور: قبلي بن هني	رئيسا	قسم العلوم الإسلامية جامعة الأغواط
الأستاذ: زغيمي نعيمي	مشرفا	قسم العلوم الإسلامية جامعة الأغواط
الدكتور: محمد رضا شوشة	مناقشا	قسم العلوم الإسلامية جامعة الأغواط

السنـــــة الجامعيـــــة: 1440-1441هـ/-2019-2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

الحمد لله الذي أعاننا على إتمام هذا العمل وإنجازه

وصل اللهم على عبدك المصطفى ونبيك المجتبى وسلم تسليما كثيرا

إلى التي أضاءت سماء روحي وأنارت درب حياتي وبقلبها الرحيم رعتني

وبطيب حنانها غمرتني والتي جعلتني إنسانة قوية وشجعتني ولا تزال

على مواصلة الدرب فاستحقت أن تكون الجنة تحت أقدامها

أمي الغالية حفظها الله.

إلى من علمني حقيقة الحياة ومعنى الإخلاص والوفاء إلى من صنع

من شقائه سعادتي ومنحني دون مقابل وكان أعز وأغلى ما أملك في

هذا الوجود إلى الذي حلم دوما أن يراني ناجحة أبي الغالي رحمه الله تعالى.

إلى كل إخوتي الأعزاء

وإلى من جمعتني بها الصداقة وتقاسمت معي عناء البحث زميلتي شنيبة فاطمة.

وإلى كل من نسيهم قلمي وحفظهم قلبي، إلى من يعرفني من قريب أو بعيد.

"الحمد لله رب العالمين تباركت خالقي وخالق كل شيء "

"خديجة"

الإهداء

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

أهدي ثمرة جهدي إلى ذات الصدر الحنون إلى التي

رافقتني دوما بدعواتها أمي الحبيبة الغالية أطال الله في عمرها.

إلى رمز الصبر والاعتزاز والعطاء إلى من أحمل اسمه

بكل افتخار أبي الغالي أطال الله في عمره.

إلى إخوتي الأعزاء وأخواتي.

وإلى من تقاسمت معها مسيرة هذا العمل زميلتي قفاف خديجة.

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل المتواضع.

إلى كل من علمني حرفا، وسقاني أدبا، وروّاني علما

من مرحلة الطفولة إلى الجامعة.

إلى كل أحبائي في كل مكان إلى كل من وسعهم

قلبي ولم تسعهم ورقتي.

"فاطمـــــة"

كلمة شكر

نشكر الله تعالى ونحمده حمدا طيبا على توفيقه لنا ومده بالعون والصبر لإنجاز هذا البحث الذي نتمنى أن يكون فيه فائدة لكل من اطلع عليه فإن أصبنا فمن الله وإن أخطأنا فمن أنفسنا والله تعالى ولي التوفيق، أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى السراج الذي لم تفارقني إرشاداته ونصائحه طيلة مشوار حياتي والدي، وإلى من ربتني ولم تفارقني ابتسامتها إلى من أضاءت دربي بدعوات الخير والدتي. كما نتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى الأستاذ المشرف **زيغمي نعيمي**على توجيهاته ونصائحه القيمة وله منا كل تقدير والاحترام. كما نشكر لجنة المناقشة الموقرة على ما قدموه من النصائح.ونتقدم بالشكر إلى أساتذتنا بقسم العلوم الإسلامية والحضارة بجامعة عمار ثليجي بالأغواط. ونتقدم بالشكر إلى رئيس القسم الدكتور ورنيقي محمد ونائب رئيس القسم الأستاذ دمانة الأزهري. وإلى طلبة دفعة الماستر. كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الخاص إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد .

" فاطمة ... خديجة "

مقدمـــــــة

مقدمة:

الحمد لله معز أوليائه المؤمنين وقامع أعدائه من الكافرين والمشركين والمنافقين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولي المتقين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إمام المجاهدين الصابرين وخليل رب العالمين. بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله وصلوات الله وسلامه عليه ما تتابع الليل والنهار كفاء ما قدم وكفاء ما علم وبين.

وبعد:

فإن الله جل وعلا فرض فرائض وبينها ورسم لنا طريقاً في القيام بها لا نتعداه وحد لنا حدوداً لا نتجاوزها وهذه الفرائض والحدود نزلت من حكيم حميد.

فسبحانه وبحمده وتبارك اسمه وتعالى ولا إله غيره وأن من الفرائض التي فرضها الله على عباده والواجبات التي كتبها عليهم الجهاد وبذل الجهد في نصرة دينه والدفاع عنه ورد أعدائه. ولما فرض علينا هذه الفريضة بين لنا كيف نأتيها ولم يتركنا وهذه الفريضة بلا كيف وأوضح لنا سبيلها في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فبانت المحجة وأقيمت الحجة وأن نسير على طريقه الذي رسمه في القيام بهذه الفريضة العظيمة.

والجهاد ذروة سنام الإسلام وركن من أركانه نؤديه كما شرعه الله تعالى في كتابه وقرره الصحب الكرام والأئمة الأعلام لا نخرج عن الطريق بأهوائنا ومراداتنا، بل نتبع ونذعن ونسلم لأننا نعبد الله كما يريد ونجاهد في سبيله.

وله حيز من تحليلات العلماء والمفكرين المسلمين وغير المسلمين في العالم. فقد بدأت الأمة الإسلامية ممانعة غير عادية ضد أشكال الاحتلال والاستعمار وشعر الغرب بأن المسلمين. لم يكونوا مثل بعض الدول الإفريقية التي لم تعرف الإسلام.

لأن دياناتهم اشتملت على تشريعات ممانعة كان الجهاد مائلاً على رأسها.

ونادى العلماء المسلمين إحياء ما سموه بالفريضة الغائبة ولا تختص الاستجابة في الأوساط الإسلامية بمذهب دون غيره. شاركوا فيها اختلاف طوائفهم ومذاهبهم، بل ساهم في ذلك غير المسلمين أيضا وأحدثت هذه الممانعة غير المتوقعة صدمة بالنسبة للمستشرقين، وفي هذا الجانب يختلف النقاد

والباحثون حول طبيعة نوايا الاستشراق وأهدافه، وله أثر مهم في الدراسة والنشر في معرفة نقاط الضعف عند المسلمين وتشويه تاريخهم وانتقاد دينهم وتسهيل الاستعمار والسيطرة على العالم الإسلامي، وكثرت الشبهات التي أثيرت حوله ولعله بعد هذا الطرح المتواضع تبين للقارئ الأمر الذي دفعنا إلى موضوع الدراسة الذي تمثل في"**الجهاد بين أحكام الفقه الإسلامي وشبهات المستشرقين دراسة فقهية مقارنة** ".

الإشكالية:

الجهاد له أهمية كبيرة عند الفقهاء مما يفتح نقاشاً واسعاً خاصة وقد لحق به الكثير من الشبهات من قبل المستشرقين.

ومن خلال هذه الدراسة سنتطرق إن شاء الله للإجابة على الإشكال التالي:

_ ما هو موقف الاستشراق من شعيرة الجهاد المباركة؟. ومن هذا الإشكال تفرعت عدة أسئلة:

أ_ ما حقيقة الجهاد؟ وما هي أحكامه؟.

ب_ ما حقيقة الاستشراق؟ وما هي دوافعه؟ وأهدافه؟.

ج_ ما هي الشبهات التي أثيرت حوله؟.

أهمية الموضوع:

الجهاد له أهمية خاصة في حماية رسالة الإسلام الإنسانية. ففي دراستنا هذا الموضوع الحث على زيادة الباحثين في هذا الموضوع وتكمن أهميته فيما يلي:

أ_ أن الإسلام جعل للجهاد مكانة كبرى.

ب_ أن الباحث في مفهوم الجهاد يجد مبعث فخار بالنظر إلى سموّ أسبابه وإنسانية ضوابطه.

ج_ أن الجهاد هو الوسيلة لنشر الإسلام أو إبلاغه إلى الناس.

د_ أن الجهاد من المواضيع المهمة التي أثيرت حوله النقاشات.

هـ_ أن الدعوة إلى الإسلام بالكلمة هي الوسيلة الأولى التي بدأت بها الدعوة.

أهداف الموضوع:

أ_ معرفة حقيقة الجهاد عند الفقهاء وبيان الحكمة منه.

ب_ بيان الشروط التي يجب توفرها في الجهاد مع ذكر الأركان التي يتكون منها.

ج_ أن الجهاد له عدة فوائد منها: أنه سبب لاستمساك المسلمين بدينهم.

د_ تربية المؤمنين على الصبر والثبات والطاعة.

هـ_ بيان مفهوم الاستشراق ودوافعه وأهدافه، والوقوف على بعض شبهاته.

أسباب اختيار الموضوع:

أما أسباب اختيارنا لهذا الموضوع:

أولاً: أسباب ذاتية:

أ_ الفضول الذاتي لمعرفة موضوع الجهاد وكل ما يتعلق به.

ب_ الميول الشخصي لهذه الدراسة.

ثانياً: أسباب موضوعية:

أ_ استحضار مفاهيم الجهاد في الأمة ليحل مشاكلها.

ب_ الوقوف على الشبهات التي أثيرت حوله.

ج_ دراسة هذا الموضوع بالتطلع عليه والحاجة إليه.

د_ التعرف على حقيقة الاستشراق.

الدراسات السابقة:

أولاً: دراسات عامة:

تعرض لهذا الموضوع أئمة أعلام وفقهاء ففصلوا فيه، لأنه موضوع واسع فكانت لهم مؤلفات:

أ_ الإسلام في قفص الاتهام، لشوقي خليل، تناول الذميون والجزية، والحقوق العامة لأهل الذمة.

ب_ هكذا فلندع إلى الإسلام محمد سعيد رمضان البوطي، تضمن منطلقات ومشكلات لسلامة الدعوة.

ج_ إحياء علوم الدين للغزالي، مراتب الجهاد.

د_ المغني لابن قدامة، شروط الجهاد، وتعين الجهاد ثلاثة المواضع وحكمه.

هـ_ المقدمات والممهدات ابن رشد القرطبي، مفهوم الجهاد، ومراتبه وشروطه.

ثانياً: دراسات خاصة:

إن موضوع الجهاد له مؤلفات خاصة من أبرزها:

أ_ الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ لمحمد سعيد رمضان البوطي. تناول الجهاد مفهومه والدعوة منطلقاتها وأهدافها وضوابطها.

ب_ الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، لأحمد أحمد غلوش.

ج_ الجهاد ميادينه وأساليبه، محمد نعيم ياسين. الميادين والأساليب.

د_ الجهاد في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر. تناول مفهوم القرآني للجهاد.

هـ_ الاستشراق والتاريخ الإسلامي، د. فاروق عمر فوزي، مفهوم الاستشراق.

في الدراسات والمذكرة التي بين أيدينا نقاط اتفاق وأخرى نقاط اختلاف، فنقاط الاتفاق كانت في ماهية الجهاد وأحكامه، (من شروط وأركان وأقسام ومراتب).

ونقاط الاختلاف كانت في حقيقة الاستشراق وفي الشبهات التي أردنا في مذكرتنا أن نبين لهم وجهها الصحيح.

المنهج المتبع:

اعتمدنا على المنهج الاستقرائي قمنا بتتبع الجزئيات للوصول للكليات، من خلال ما جمعنا من معلومات التي تضمنها مختلف مؤلفات الأصول والفقه واللغة.

تخلله المنهج الاستدلالي لاستشهادنا ببعض الآيات والأحاديث من القرآن الكريم والسنة النبوية.

فالمنهج المقارن لتعرضنا لموضوعين الجهاد بين الفقه الإسلامي والفكر الاستشراقي وذكر الشبهات والرد عليها.

المنهجية المتبعة:

أ_ بدأنا البحث بمقدمة كانت هيكلتها بذكر أهمية وأسباب ودراسات سابقة لهذا الموضوع، كما ذكرنا خطوات الدراسة من منهج والمنهجية، ثم طرح الإشكال.

ب_ عزو الآيات إلى محلها في القرآن بذكر السورة والرقم، باعتماد رواية ورش عن نافع.

ج_ توثيق الأحاديث بالرجوع إلى مظانها في كتب الحديث والتفسير، بذكر الراوي_ وصاحب المصدر_ وذكر المصدر_(تح) التحقيق إن وجد_ثم (د) دار النشر_ (ب) البلد_(ط) الطبعة_ (ت) تاريخ النشر_ثم ذكر الكتاب والباب _ثم(ج) الجزء_(ص)الصفحة_ (رقم ح)رقم الحديث.

د_ أتينا المعلومات من أمهات الكتب وبعضها نقلنها للفائدة الموجودة بها وعزوناها إلى مصادر ذكرنا فيها: المؤلِف _المؤلّف_(ت)الوفاة_(تح)تحقيق_ (د)دار النشر_ (ب) البلد_(ط)الطبعة_(ت)تاريخ النشر_(ج)الجزء_ (ص)الصفحة، توافقاً للمنهجية المقررة علينا.

صعوبات البحث:

من العوائق والصعوبات التي اعترضنا منها عوائق علمية وعوائق اجتماعية.

أولاً: العلمية:

أ_ صعوبة من حيث المضامين.

ب_ قلة مصادر الاستشراق.

ج_ قلة المصادر التي تتناول الشبهات.

د_ أن الموضوع واسع يتضمن عدة موضوعات.

ثانياً: الاجتماعية:

_ الصعوبات التي إعترضتنا هي: انتشار وباء كورونا أدى إلى العرقلة بسبب الحجر الصحي، ضعف الشبكة العنكبوتية، غلق المكتبات، بعد الطلبة عن بعضهم بسبب المسافة والحجر.

خطة البحث:

دراستنا بناء على خطة تمثلت: في مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة.

مقدمة: مدخل إلى الموضوع، وأهميته وبيان أهدافه، وسبب اختيارنا له، ودراسات السابقة، والصعوبات، والمنهج والمنهجية المتبعة.

الفصل الأول: الجهاد، وفيه ثلاثة مباحث، المبحث الأول والثالث، ثلاثة مطالب. والمبحث الثاني، أربعة مطالب.

فالمبحث الأول: تطرقنا فيه إلى مفهوم الجهاد اللغوي والاصطلاحي، ومفهومه القرآني، وشروطه، وأركانه.

أما المبحث الثاني: تطرقنا فيه إلى حكمه، ومراتبه، وأقسامه، ومراحله.

والمبحث الثالث: تضمن الحكمة من مشروعيته، وموانعه، وفضله، وثمراته.

والفصل الثاني: بيان ماهية الاستشراق، وفيه مبحثين، في كل مبحث ثلاثة مطالب.

فالمبحث الأول: مفهوم الاستشراق، ونشأته، وتاريخه.

والمبحث الثاني: دوافع الاستشراق، ونماذج من الدراسات الاستشراقية، وأهدافه.

والفصل الثالث: تطرقنا فيه إلى شبهات المستشرقين حول الجهاد، وفيه ثلاثة مباحث، المبحث الأول تضمن مطلبين، والثاني تضمن ثلاثة مطالب، والمبحث الأخير تضمن ستة مطالب.

فالمبحث الأول: مفهوم الدعوة وحكمها وجوهرها، ومقوماتها، وأهم منطلقاتها، وأهدافها.

والمبحث الثاني: تضمن آثار الحرب، السيف والإسلام، والفيء والغنائم، والسبي والأنفال.

والمبحث الثالث: تضمن مفهوم الشبهة كمطلب الأول، وباقي المطالب تضمنت الشبهات، أولها: ادعاء أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام.

وثانيها: الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة. وثالثها: توهم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد. ورابعها: دعوى مخالفة المسلمين لحكم القرآن في الجهاد. وآخرها: الزعم أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم.

وخاتمة: تناولنا فيها أهم النتائج المتحصل عليها من خلال البحث، وبعض التوصيات، وبعدها الفهارس.

الفصل الأول:

الجهـــــاد

المبحث الأول: مفهوم الجهاد.

المبحث الثاني: حكم الجهاد ومراتبه وأقسامه ومراحله.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية الجهاد وموانعه وفضله وثمراته.

الفصل الأول: الجهاد.

الجهاد عنصر أساسي في الإسلام بعقيدته ونظامه، لا مجرد إجراء طارئ يقصد به دفع عدوان واقع وليس أدل على هذه الحقيقة. من ذلك العنصر الكبير والذكر الكثير الذي خطي به هذا العنصر في كتاب الله الكريم وسنة نبيّه محمد صلى الله عليه وسلم، والذي يدل على أن الجهاد لا تقل أهميته في دين الإسلام من الأركان الخمسة التي يقوم عليها بناؤه. وعده بعض العلماء في المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام.

وعليه ففي هذا الفصل سنبحث عن مفهوم شامل وكامل لهذه الفريضة الهامة، وذلك من خلال هذه التقسيمات فقمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث. مبحث عن الجهاد، والمبحث الثاني ما يتعلق به من حكم ومراتب وأقسام ومراحل، والمبحث الثالث يتضمن الحكمة من مشروعيته وموانعه وفضله.

المبحث الأول: مفهوم الجهاد.

المطلب الأول: تعريف الجهاد.

المطلب الثاني: الجهاد مفهومه القرآني .

المطلب الثالث: شروط الجهاد وأركانه.

المبحث الأول: مفهوم الجهاد.

الجهاد مصطلح إسلامي يعني جميع الأفعال والأقوال التي تتم لنشر الإسلام، أو لصد عدو يستهدف المسلمين. فالجهاد له مفهوم شامل وأركان والشروط التي يجب توفرها.

لذلك قمنا في هذا المبحث بتقسيمه إلى ثلاثة مطالب. المطلب الأول تضمن فرعين لمفهوم الجهاد بمعنييه اللغوي والاصطلاحي، والمطلب الثاني مفهومه القرآني، والمطلب الثالث فيه فرعين أركان وشروط الجهاد.

المطلب الأول: تعريف الجهاد.

الفرع الأول: الجهاد اللغة: هو من الجهد بفتح الجيم وضمها أي الطاقة والمشقة. وقيل:(الجهد) بالضم: الوسع والطاقة، مصدر جاهد جهادا ومجاهدة، في التنزيل العزيز :﴿**الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾.[1]و (الجهد) بالفتح: المشقة والنهاية والغاية، قال الله تعالى: ﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾.[2] والجهاد هو استفراغ الوسع في طلب العدو.[3]

وقيل: محاربة الأعداء وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول وفعل.والمراد بالنية إخلاص العمل لله تعالى أي أنه لم يبق بعد فتح مكة هجرة لأنها قد صارت دار إسلام وإنما الإخلاص في الجهاد وقتال الكفار.[4]

---

[1] سورة التوبة الآية 79.

[2] سورة النحل الآية 38.

[3] إبراهيم أنيس ـ عبد الحليم منتصر ـ عطية الصوالحي ـ محمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، جمهورية مصر العربية، ط 4، (1425هـ ـ 2004م)، (ص142).

[4] ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري(ت 711هـ)، لسان العرب، تح: عامر أحمد حيدر، وراجعه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 2، (1430هـ ـ 2009م)، (ج3/ ص166).

ويقال: جاهدت العدوّ، إذا قابلته في تحمّل الجهد، أو بذل كلّ منكما جهده، أي طاقته في دفع صاحبه، ثم غلب في الإسلام على قتال الكفار ونحوه.[1]

الفرع الثاني: الجهاد اصطلاحاً:

فإن تعريفه يدور عند أغلب الفقهاء:

أولاً: تعريف الجهاد عند الحنفية: بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله عز وجل بالنفس والمال واللسان أو غير ذلك أو المبالغة في ذلك.[2]

وبأنه: الدعاء إلى الدين الحق وقتال من لم يقبله. [3]

ثانياً: تعريف الجهاد عند المالكية:

وعرفه ابن عرفة: قتال مسلم كافرا غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله تعالى،أو حضوره له أو دخوله أرضه. [4]

و بأنه: المبالغة في إتعاب الأنفس في ذات الله تعالى و أعلاه كلمته التي جعلها طريقا إلى الجنة وسبيلا إليها.[5]

ثالثاً: تعريف الجهاد عند الشافعية: بذل الجهد في قتال الكفار. [6]

---

[1] أبو الفتح ناصر الدّين المطرّزي(ت 610هـ)، المغرب في ترتيب المعرب، تح: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد (حلب . سورية)، ط 1، (1399هـ . 1979م)، (ج1/ ص171).

[2] الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي(ت 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 2، (1406هـ . 1986م)، (ج7/ ص97).

[3] علاء الدين الحصكفي، محمد بن علي بن محمد لحصني الحنفي(ت 1088هـ)، الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، تح: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 1، (1423هـ . 2002م)، (ج1/ ص329).

[4] الصاوي المالكي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي (ت 124هـ)، الشرح الصغير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، دار المعارف، د.ب، د. ط، د. ت، (ج2/ ص267).

[5] ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد (ت520هـ)، المقدمات والممهدات، تح: د . محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، (بيروت . لبنان)، ط 1، (1408هـ . 1988م)، (ج1/ ص341).

[6] ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (773هـ . 852هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط 1، د. ت، (ج6/ ص03).

رابعاً: تعريف الجهاد عند الحنابلة:قتال الكفار. [1]

وعرفه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، قال:" الجهاد هو بذل الوسع وهو القدرة في حصول محبوب الحق ". وقال في موضع آخر: " وذلك أن الجهاد حقيقته الاجتهاد في حصول ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح، ومن دفع ما يبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان ".[2]

التعليق:

أن جميع التعريفات لها نفس المضمون الذي هو بذل الوسع والطاقة لإعلاء كلمة الله تعالى.

التعريف المختار:

هو تعريف ابن عرفة من المالكية: قتال مسلم كافرا غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله تعالى، أو حضوره له أو دخوله أرضه.

سبب اختيار التعريف: لأنه شامل كل تعاريف الأولى.

المطلب الثاني: الجهاد مفهومه القرآني .

يمكن أن نعتبر أن مفهوم الجهاد في القرآن الكريم من أهم الأدلة تدحض المفهوم الفقهي الذي حاول أن يماهي بين مفهومي الجهاد والقتال ولئن ذكر مفهوم الجهاد في حوالي 34 مناسبة واعتبره بعض الباحثين إسلامياً خالصا، فانه ظل محتفظا في جميع الآيات التي ذكر فيها بأصل معناه المتضمن لمعنى بذل الطاقة والمشقة،[3]مع إضافة معنى آخر إلى ذلك عبر الشبكة الدلالية التي شكلها مع المفاهيم القرآنية الأخرى، وبشكل رئيس من خلال العلاقة التي يرتبط هذا المفهوم بعبارتين " بالله " و" سبيل

[1] السيوطي، مصطفى بن سعد بن عمرة شهرة الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي(ت1423هـ)، مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهي، المكتبة الإسلامي، د.ب، ط 2، (1415هـ ـ 1994م)، (ج2/ ص497).

[2] ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت728هـ)، مجموعة الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (المدينة المنورة ـ المملكة العربية السعودية)، د. ط، (1416هـ ـ 1995م)، (ج10/ ص191. 192).

[3] حمادي دويب، الجهاد في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر، رواد النهضة، باحث تونسي، قسم الدراسات الدينية، د. ط، 12 أفريل 2018م، (ص10).

الله " و"الرسول صلى الله عليه وسلم "، في الوقت نفسه يطلب من ممارسه " المجاهد " أن يتحلى بالصبر الذي هو من لوازم تحمل المشاق في هذا الصدد.[1]

ورد مصطلح الجهاد في عدة آيات دل على معنى محتمل لأكثر من دلالة خاليا من القطع بدلالة وحيدة على غرار دلالة القتال، لذلك اختلف مفسروا القرآن في تأويل هذا المصطلح اختلافا جليا.[2]

المطلب الثالث: شروط الجهاد وأركانه.

الفرع الأول: شروط الجهاد.

شروط الجهاد سبعة وهي: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والذكورة، والسلامة من الضرر، ووجود النفقة، وهي محل اتفاق بين الفقهاء.

أولاً: الإسلام والعقل والبلوغ.

1.الإسلام: لأنه من شروط وجوب سائر فروع الدين، ولأنه الكافر غير مأمون في الجهاد،[3] ولتوجيه الخطاب إلى المؤمنين دون الكفار في غير ما آية من كتاب الله تعالى.[4]

قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾،[5]وقال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾،[6]وقال أيضا: ﴿**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ**

[1] محمود محمد أحمد، تطور مفهوم الجهاد دراسة في الفكر الإسلامي المعاصر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، (بيروت ـ القاهرة)، ط 1، 2015م، (ص30).

[2] حمادي دويب، الجهاد في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر، مصدر سابق، (ص10).

[3] ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي(ت 620هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، د. ط، (1388هـ. 1968م)، (ج9/ ص197).

[4] ابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات، (ج1/ ص353).

[5] سورة الصف الآية 10.

[6] سورة التوبة الآية 111.

الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.[1]

2.العقل: فلا يجب على المجنون، لأنه لا يتأتى منه الجهاد فهو كالطفل في ذلك. ولأن مناط التكليف التمييز، ومظنته العقل، فلا تكليف على فاقده.

3.البلوغ: فلا يجب على صبي، لأن الصبي ضعيف البنية. [2]

وقد روى ابن عمر قال:" عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة ".[3]

ثانياً: الحرية والذكورة والسلامة من الضرر ووجود النفقة.

1.الحرية: والدليل لذلك: هو أن الجهاد من الفرائض المتوجهة إلى الأبدان المتعينة في الأموال فإذا سقط الجهاد عمن لا مال له، بقوله تعالى:﴿**لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾.[4]فهو ساقط عن العبد إذ لا مال له يقدر على إنفاقه، ومنافعه أيضا مستحقة لسيده، فالجهاد على العبد ساقط من كل وجه.[5]

ولأن الجهاد عبادة تتعلق بقطع مسافة فلم تجب على العبد كالحج.[6]

---

[1] سورة النساء الآية 95.

[2] أبو محمد بهاء الدين المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد (ت624هـ)، العدة شرح العمدة، دار الحديث، القاهرة، د. ط، (1424هـ. 2003م)، (ج1/ ص622).

[3] رواه مسلم،[مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت]، كتاب الإمارة، باب بيان سن البلوغ، (ج3/ ص1490. رقم ح 1868).

[4] سورة التوبة الآية 91.

[5] ابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات، مصدر سابق، (ج1/ ص353).

[6] بهاء الدين المقدسي، العدة شرح العمدة، مصدر سابق، (ج1/ ص621).

2.الذكورة: والدليل لذلك: ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد، فقال:" جهادكن الحج ".[1]

وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم سأله نساؤه عن الجهاد، فقال:" نعم الجهاد الحج ".[2]

وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد، فقال:" لكن أفضل الجهاد حج مبرور".[3]

وفي رواية عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله على النساء جهاد ؟ قال:" نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة ". [4]

وهذا الحديث دليل صريح على عدم وجوب الجهاد على المرأة.

ولأن بنية المرأة لا تحتمل الحرب عادة.[5]

ولأنها ليست من أهل القتال لضعفها وخورها ولذلك لا يسهم لها.[6]

ولأن الجهاد لا يتأتى من المرأة إلا بضد ما أمرت به من الستر والقرار في بيتها.[7]قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾،[8] وقال عز وجل: ﴿**وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ**

---

[1] رواه البخاري،[محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، د.ب، ط 1، 1422هـ]، كتاب الجهاد، باب جهاد النساء، (ج4/ ص32. رقم ح 2875).

[2] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب جهاد النساء، (ج4/ ص32. رقم ح 2876).

[3] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير، (ج4/ ص15. رقم ح 2784).

[4]رواه ابن ماجه،[أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ)، سنن ابن ماجه، تح: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، د.ب، ط 1، (1430هـ - 2009م)]، كتاب المناسك، باب الحج جهاد النساء، (ج4/ ص146. رقم ح 2901).

[5]الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (ص98).

[6]ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو إسحاق، برهان الدين(ت884هـ)، المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، (بيروت - لبنان)، ط 1، (1418هـ - 1997م)، (ج3/ ص281).

[7] ابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات، (ج1/ ص353).

[8]سورة الأحزاب الآية 59.

الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.[1]

3. السلامة من الضرر:أي السلامة من العمى، والعرج، والمرض.

والدليل لهذا الشرط:قول الله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا**﴾.[2]

ولقوله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾.[3]

ولأنه هذه الأعذار تمنعه من الجهاد فالأعمى لا يصلح للجهاد و الأعرج والمريض لا يقدران على الجهاد فلم يجب عليهما، لأنه قد رفع عنهم ذلك.[4]

. وجود النفقة: والدليل له: قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾.[5]

ولأن الجهاد لا يمكن إلا بآلة فيعتبر القدرة عليها.

فإن كان الجهاد على مسافة لا تقصر فيها الصلاة اشترط أن يكون واجداً للزاد ونفقة من يعول مدة غيبته، وسلاح يقاتل به ولا تعتبر الراحلة، لأنه سفر قريب، وإن كانت المسافة فيها الصلاة اعتبر مع ذلك الراحلة.[6]

---

[1] سورة الأحزاب الآية 33.

[2] سورة الفتح الآية 17.

[3] سورة التوبة الآية 91.

[4] البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس (ت1051هـ)، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، د.ب، د. ط، د. ت، (ج3/ ص36).

[5] سورة التوبة الآية 91.

[6] ابن قدامة، المغني، (ج9/ ص198).

لقول الله تعالى: ﴿**وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ**﴾.[1]

الفرع الثاني: أركان الجهاد.

المِقَاتَلْ، المِقَاتلْ، المِقَاتَلْ بهْ، المِقَاتَلْ مَعَهُ.

1. المِقَاتَلْ: مسلم ذو قوة فلا يستعان بكافر ولو على مثله.

2. المِقَاتِلْ: هو المحارب ولو كان مسلما وقطاع الطريق أحق بالقتال من الروم ولا يقتل من لم يحارب كالنساء والصبيان.

3 ـ المِقَاتَلْ بِهِ: كل ما فيه نكاية ولو بالنار إن لم يمكن غيرها وخيف منهم.

4. المِقَاتَلْ مَعَهُ: هو الإمام أو خليفة وإن كان جائزاً.[2]

[1] سورة التوبة الآية 92.

[2] القاضي أبو عبد الله بن عبد الله بن راشد البكري القفصي، لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب، تح: أ. محمد المديني وأ. حبيب بن طاهر، دار مكتبة المعارف، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1433هـ ـ 2012م)، (ص204 205).

المبحث الثاني: حكم الجهاد ومراتبه وأقسامه ومراحله.

المطلب الأول: حكم الجهاد ودليل مشروعيته.

المطلب الثاني: مراتب الجهاد.

المطلب الثالث: أقسام الجهاد.

المطلب الرابع: مراحل الجهاد.

المبحث الثاني: حكم الجهاد ومراتبه وأقسامه ومراحله.

الجهاد فريضة إسلامية له أهمية كبيرة في حياة الإسلام، وإعلاء كلمة الدين وقمع الكافرين والمنافقين. لهذا تناولنا في هذا المبحث أربعة مطالب. المطلب الأول تضمن فرعين حكم الجهاد ودليل مشروعيته، والمطلب الثاني لتعدد مراتب الجهاد، قمنا بتقسيمه إلى فرعين جهاد النفس والشيطان، والآخر جهاد الكفار والمنافقين، والمطلب الثالث أقسامه، والرابع تضمن المراحل التي يمر بها.

المطلب الأول: حكم الجهاد ودليل ومشروعيته.

الفرع الأول: حكم الجهاد.

أجمع العلماء على أنها فرض على الكفاية لا فرض عين، إلا عبد الله بن الحسن، فإنه قال إنّها تطوع، وإنّما صار الجمهور لكونه فرضا، لقول الله تعالى:﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾.[1] وأمّا كونه على الكفاية، أعني: إذا أقام به البعض سقط عن البعض، لقوله عز وجل: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾.[2]

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾.[3]ولم يخرج قط رسول الله صلى الله عليه وسلم للغزو، إلاّ وترك بعض الناس، فإذا اجتمعت هذه اقتضى ذلك كون هذه الوظيفة فرضا على الكفاية.[4]

---

[1] سورة البقرة الآية 216.

[2] سورة التوبة الآية 122.

[3] سورة النساء الآية 95.

[4] ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (ت595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، د. ط، (1425 هـ. 2004م)، (ج2/ ص143).

وإن ضعفوا عن مقاومة الكفرة، فعلى من يجاورهم من المسلمين، الأقرب، وأن يمدوهم بالسلاح والمال.

ولا يجوز للمرأة الاشتراك في الجهاد إلا بإذن زوجها، لأن القيام بحقوق الزوجية فرض عين، كما لا يجوز الجهاد للولد بدون إذن أبويه أو أحدهما إذا كان الآخر ميتا، لأن بر الوالدين فرض عين، فيكون مقدما على فرض الكفاية.[1]

وأقل الجهاد مرة في السنة كإحياء الكعبة، لقوله تعالى: ﴿**أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ**﴾،[2] قال مجاهد: نزلت في الجهاد ولفعله صلى الله عليه وسلم منذ أمر به. [3]

كأن هجم العدو على بلد إسلامي، فالجهاد فرض عين على كل قادر من المسلمين، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿**انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[4]قيل نزلت في النفير. وقوله عز وجل : ﴿**مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾،[5]فإذا عم النفير خرجت المرأة بغير إذن زوجها، وجاز للولد أن يخرج بدون إذن والديه.[6]

---

[1] الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصدر سابق،(ج7/ ص98).

[2] سورة التوبة الآية 126.

[3] الخطيب الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد الشافعي(ت977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 1، (1414هـ. 1994م)، (ج6/ ص8).

[4] سورة التوبة الآية 41.

[5] سورة التوبة الآية 120.

[6] الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصدر سابق، (ص98).

ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع:

الأول:إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان، حرم على من حضر الانصراف وتعين عليه المقام، لقوله تعالى: :﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[1]

الثاني:إذا نزل الكفار ببلد، تعين على أهله قتالهم ودفعهم.

الثالث:إذا استنفر الإمام قوما، لزمهم النفير معه،[2] لقول الله تعالى: : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ**﴾،[3]

وللحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم:" إذا استنفرتم فانفروا ".[4]وقد إتفق الفقهاء المسلمون على أن الجهاد فرض على الكفاية.[5]

الفرع الثاني: الدليل مشروعية الجهاد.

ثبت فرضية الجهاد بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: قوله تعالى:﴿**فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[6].

وقوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[7].

---

[1]سورة الأنفال الآية 45.

[2]ابن قدامة، المغني، (ص197).

[3]سورة التوبة الآية 38.

[4]رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، (ج4/ ص15. رقم ح 2783).

[5]د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، (دمشق . سورية)، ط 2 ،(1419هـ. 1998م)، بيروت، ط 1 ،1963م، (ص87).

[6]سورة التوبة الآية 05.

[7]سورة البقرة الآية 216.

وقال سبحانه: ﴿**إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾.[1]

والسنة: قول الرسول صلى الله عليه وسلم:" الجهاد ماض ـ أي فرض ـ منذ بعثني الله تعالى إلى يوم القيامة، حتى يقاتل عصابة من أمتي الدّجّال ".[2]

وقوله صلى الله عليه وسلم:" أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ".[3]

وأجمعت الأمة على فرضية الجهاد.[4]

ـ الجهاد النفس: قال الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ**﴾.[5] قال الذين يعملون بما يعملون يهديهم الله لما لا يعلمون. قال أحمد بن أبي الحواري: فحدثت به أنا سليمان الداراني، فأعجبته وقال: ليس ينبغي لمن ألهم شيئاً من الخير أن يعمل به حتى يسمعه في الأثر، فإذا سمعه في الأثر عمل به، وحمد الله حتى وافق ما في نفسه.

وقوله:" وإن الله لمع المحسنين".إنما الإحسان أن تحسن إلى من أساء إليك، ليس الإحسان أن تحسن إلى من أحسن إليك.[6]

ـ الجهاد بالقرآن: قوله تعالى: ﴿**فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا**﴾.[7]فلا تطع الكافرين فيما يدعونك إليه من أن تعبد آلهتكم فنذيقك ضعف الحياة وضعف الممات، ولكن جاهدهم بهذا

---

[1] سورة التوبة الآية 36.

[2] رواه أبو داوود،[سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني(ت 275هـ)، سنن أبو داوود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، (صيدا بيروت)، د. ط، د. ت]، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الأجور، (ج3/ ص18. رقم ح2532).

[3] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، (ج1/ ص52. رقم ح 21).

[4] د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، (ص86).

[5] سورة العنكبوت الآية 69.

[6] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي(ت 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1419هـ، (ج6/ ص266).

[7] سورة الفرقان الآية 52.

القرآن جهاداً كبيراً، حتى ينقادوا للإقرار بما فيه من فرائض الله ويدينوا به ويذعنوا للعمل بجميعه طوعاً وكرهاً. وبنحو الذي قلنا في قوله:" وجاهدهم به ". قل أهل التأويل.[1]

. وحديث: "رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر".[2] تهذيب النفس وإخلاص العمل ختم به فقال تعالى:{ وجاهدوا في الله }. أي: لله ومن أجله أعداء دينه الظاهرة كأهل الزيغ والباطنة كالهوى والنفس. وقال البيضاوي: وعنه عليه الصلاة والسلام أنه رجع من غزوة تبوك فقال:" رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر". وقال غيره: لا أصل له، أراد بالأصغر جهاد الكفار وبالأكبر جهاد النفس، [حق جهاده]، أي: استفراغ الطاقة في كل ما أمر به من جهاد العدو والنفس على الوجه الذي أمر به من الحج والغزو غيرهما.[3]

المطلب الثاني: مراتب الجهاد.

فالجهاد أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

الفرع الأول: جهاد النفس والشيطان.

أولاً: جهاد النفس: يكون بحمل طاقاتها على منهاج ربها الذي نزله لها. وتجد هذا المعنى، في قوله تعالى:﴿**فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا،قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا،وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا**﴾.[4]

ومعنى" ألهمها فجورها وتقواها " أي: أرشدها إلى سبل الخير وبين لها سبل الشر جميعا، وتكون تزكيتها بحملها على طاعة الله تبارك وتعالى، وتدسيتها بأخذها بمعصية الله سبحانه وتعالى.[5]

فجهاد النفس أربع مراتب وهي:

---

[1] أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي (ت 310هـ)، جامع البيان عن تأويل أي القرآن(تفسير الطبري)، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، د.ب، ط 1، (1422هـ. 2001م)، (ج17/ ص470).

[2] رواه البيهقي،[أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي(ت 458هـ)، كتاب الزهد الكبير، تح: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط 3، 1996م]، باب في ترك الدنيا ومخالفة النفس والهوى، (ج1/ ص165. رقم ح 373).

[3] الخطيب الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي(ت 977هـ)، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، مطبعة بولاق الأميرية، القاهرة، د. ط، 1285هـ، (ج2/ ص568).

[4] سورة الشمس الآية(08. 10).

[5] د. محمد نعيم ياسين، الجهاد ميادينه وأساليب، دار النفائس، (الأردن. عمان)، ط 4، (1413هـ. 1993م)، (ص09).

أ ـ أن يجاهدها على تعلم الهدى، ودين الحق الذي لا فلاح لها، ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتى فاتها علمه، شقيت في الدّارين.

ب ـ أن يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها.

ج ـ أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى و البينات، ولا ينفعه علمه، ولا ينجيه من عذاب الله.

د ـ أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله لله. فإذا استكمل هذه المراتب الأربعة، صار من الرّبّانيين، فإذا السلف مجمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيا حتى يعرف الحقّ ، ويعمل به، ويعلّمه، فمن علم وعمل وعلّم فذاك يدعى عظيما في ملكوت السماوات.[1]

ثانياً:جهاد الشيطان، فمرتبتان:

أ ـ جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان.

ب ـ جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، فالجهاد الأول يكون بعده اليقين، والثاني يكون بعده الصبر. قال تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ**﴾،[2] فأخبر أن إمامة الدين، إنما تنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك و الشبهات.[3]

كما جاء في إحياء علوم الدين: وأكثر القلوب قد فتحتها جنود الشياطين، وتملّكتها، فامتلأت بالوساوس الداعية إلى إيثار العاجلة، و اطراح الآخرة، ومبدأ استيلائها إتباع الشهوات والهوى، ولا

---

[1] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبو بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت 751هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، (بيروت)، مكتبة المنار الإسلامية، (الكويت)، ط 27، (1415هـ. 1994م)، (ج3/ ص09).

[2] سورة السجدة الآية 24.

[3] د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الجهاد في سبيل الله تعالى، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، د. ط، د. ت، (ج1/ ص12).

يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخليه القلب عن قوت الشيطان، وهو الهوى والشهوات، وعمارته بذكر الله تعالى الذي هو مطرح أثر الملائكة.[1]

وقال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ**﴾.[2]

وقال صلى الله عليه وسلم:" إن الشيطان قعد لابن آدم بطرق، فقعد له بطريق الإسلام فقال: أتسلم وتترك دينك ودين آبائك، فعصاه وأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة فقال: أتهاجر أتدع أرضك وسماءك، فعصاه وهاجر، ثم قعد له بطريق الجهاد فقال: أتجاهد وهو تلف النفس والمال، فتقاتل فتقتل فتنكح نساؤك ويقسم مالك، فعصاه وجاهد. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فمن فعل ذلك فمات كان حقا على الله أن يدخله الجنة ".[3]

الفرع الثاني: جهاد الكفار والمنافقين.

أولاً:جهاد الكفار والمنافقين، فأربع مراتب وهي: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس، وجهاد الكفار أخص باليد، وجهاد المنافقين أخص باللسان.

ثانياً:جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات، فثلاث مراتب وهي:

ويكون باليد إذا قدر، فإن عجز، فباللسان، فإن عجز، جاهد بقلبه ، فهذه ثلاثة عشر مرتبة من الجهاد،[4] و" من مات ولم يغز، ولم يحدّث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النّفاق ".[5]

---

[1] أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد الطوسي(ت 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. ت، (ج3/ ص28).

[2] سورة فاطر الآية 06.

[3] رواه النسائي،[أبو عبد الرحمن بن شعيب بن علي الخراساني النسائي(ت 303هـ)، كتاب المجتبي من السنن(السنن الصغرى)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 2، (1406هـ - 1986م)]، كتاب الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، (ج6/ ص21. رقم ح 3134).

[4] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، (ج3/ ص10).

[5] رواه مسلم،[أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي(ت 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1392هـ)]، كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغز، ولم يحدّث نفسه بالغزو، (ج13/ ص56. رقم ح 1910).

المطلب الثالث: أقسام الجهاد.

ينقسم الجهاد إلى قسمين:

1 . جهاد بالنفس والمال واللسان: وهو جهاد الدعوة إلى الله بين الناس حتى يكون كله لله.

وهذا أعظم أنواع الجهاد، وأعظم من قام به الأنبياء والرسل، وهو جهاد حسن لذاته، وهو مقصد بعثه الأنبياء والرسل، وسببه يؤمن الناس، ويعبدون ربهم وحده لا شريك له.[1] قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا، فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا**﴾.[2] وقوله أيضا:﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ**﴾.[3]

2. القتال في سبيل الله: وهو بذل النفس والمال من أجل إعلاء كلمة الله حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله.

ولم يفرض هذا الجهاد على جميع الأنبياء، وإنما فرض على بعضهم، كداود، وسليمان، وموسى عليهم الصلاة والسلام.

وأفضل من جاهد هذا الجهاد سيد الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، وهذا الجهاد حسن لغيره لأنه يفتح أبواب الدعوة، والدعوة تفتح أبواب الهداية، وكلاهما يفتح أبواب الجنة.[4]

قال الله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾.[5]

---

[1] علي بن نايف الشحود، الباحث في القرآن والسنة، المفصل في فقه الجهاد، عضو الهيئة العامة للعلماء المسلمين بسورية، ط 4، (1433هـ . 2012م)، (ص1581. 1582).

[2] سورة الفرقان الآية (51. 52).

[3] سورة الحج الآية 78.

[4] التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة الفقه الإسلامي، بيت الأفكار الدولية، د.ب، ط 1، (1430هـ . 2009م)، (ج5/ ص449. 450).

[5] سورة البقرة الآية 193.

وقوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾.[1]

المطلب الرابع: مراحل الجهاد.

جهاد ثلاثة مراحل هي:

1.الدعوة: إن قتال الكفار وسيلة وليس غاية، والدعوة قائمة على المنطق والحوار واستنهاض كوامن الإنسانية والإنصاف والحذر من العواقب في نفوسهم.

فإن قطع المسلمون الشوط الثاني في سبيل هذه الدعوة بالشرح، والبيان، ورد الشبهة، والكشف عن الغوامض، وبيان المعروف، والأمر به، والنهي عن المنكر.[2]

2.الجزية: هي مبلغ من المال يوضع على من دخل في ذمة المسلمين وعهدهم من أهل الكتاب.

مشروعيتها: الأصل على مشروعيتها، قوله تعالى: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾.[3]

ومن السنة: قوله صلى الله عليه وسلم:" ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر".[4]

حكمة مشروعيتها:

قد فرض الإسلام الجزية على الذميين في مقابل فرض الزكاة مع المسلمين حتى يتساوى الفريقان لأن المسلمين والذميين وحمايتهم في البلاد الإسلامية التي يقيمون فيها، ولهذا تجب بعد دفعها حمايتهم والمحافظة عليهم ودفع من قصدهم.[5]

---

[1] سورة البقرة الآية 190.

[2] د. مصطفى الخن، مصطفى البغا علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط 4، (1413هـ. 1992م)، (ج8/ ص126).

[3] سورة التوبة الآية 29.

[4] رواه البخاري، [أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، د. ط، 1379هـ]، كتاب الجهاد، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب، (ج6/ ص260. رقم ح 3156. 3157).

[5] سيد سابق(ت 1420هـ)، فقه السنة، دار الكتاب العربي، (بيروت. لبنان)، ط 3، (1397هـ. 1977م)، (ج6/ ص664).

. الخطوة الثانية بعد الدعوة إلى الله، هي الحكمة والموعظة الحسنة، هي القتال و المناجزة.

غير أنه إذا أمكن تفادي القتال والمناجزة بوسيلة وسطي بين العناد على الكفر، بعد وضوح الأدلة على بطلانه، وبين الدخول في الإسلام تدينا به، وهذه الوسيلة الوسطى، هي الدخول في حكم الدولة الإسلامية، والانسجام مع أحكامه التشريعية المتعلقة بالنظام الاجتماعي، وجب المصير إليها، وإقامة سلم بينهم، وبين المسلمين.

3ـالقتال:إن رفض الكفار الدخول في الإسلام ورفضوا الانضواء تحت سلطانه قانونا ونظاما ، كانت المرحلة الثالثة، هي القتال، وذلك لصريح.[1]

قوله تعالى: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾.[2]

[1] د. مصطفى الخن، مصطفى البغا علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، مصدر سابق، (ص126. 127).

[2] سورة التوبة الآية 29.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية الجهاد وموانعه وفضله وثمراته.

المطلب الأول: الحكمة من مشروعية الجهاد.

المطلب الثاني: موانع الجهاد.

المطلب الثالث: فضل الجهاد وثمراته.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية الجهاد وموانعه وفضله.

الجهاد من أفضل القربات ومن أعظم الطاعات، وهو أفضل ما تقرب به المتقربون وتنافس فيه المتنافسون بعد الفرائض وما ذاك إلا لما يترتب عليه من نصر المؤمنين وإعلاء كلمة الدين وقمع الكافرين والمنافقين وتسهيل انتشار الدعوة الإسلامية بين العالمين، وإخراج العباد من الظلمات إلى النور، ونشر محاسن الإسلام وأحكامه العادلة بين الخلق فيه فضل ما يحفز الهمم العالية ويحرك كوامن النفوس إلى المشاركة في هذه الفريضة. بحثنا في هذا المبحث عن فضل الجهاد، وذلك بتقسيمنا له بثلاثة مطالب. مطلب الأول: الحكمة من مشروعية الجهاد، والمطلب الثاني: موانعه، والثالث تضمن فرعين، الأول فضل الجهاد، والثاني ثمرات الجهاد وفوائده.

المطلب الأول: الحكمة من مشروعية الجهاد.

بيّن الله عز وجل الحكمة والغاية من الجهاد في سبيل الله تعالى، قال سبحانه وتعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾،[1] وقال عز وجل: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾.[2]

قال سماحة الشيخ ابن باز:(الجهاد نوعان: جهاد الطلب، وجهاد دفاع، والمقصود منهما جميعا هو تبليغ دين الله ودعوة الناس إليه، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وإعلاء دين الله في أرضه، وأن يكون الدين كله لله وحده).[3]

قال النبي صلى الله عليه وسلم:((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنّ محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله عز وجل)).[4]

---

[1] سورة الأنفال الآية 39 .

[2] سورة البقرة الآية 193 .

[3] ابن باز، عبد العزيز رحمه الله(ت 1420هـ)، مجموعة الفتاوى، تح: محمد بن سعد الشويعر، د.د، د.ب، د. ط، د. ت، (ج18/ ص70).

[4] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، (ج1/ ص14. رقم ح 25).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:((الجهاد مقصوده أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدّين كله لله، فمقصوده إقامة دين الله ...)).[1]

فعلى هذا يكون الهدف والحكمة من الجهاد الأمور الآتية:

الأمر الأول: إعلاء كلمة الله تعالى: لحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال:((من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)).[2]

الأمر الثاني: نصر المظلومين: قال تعالى: ﴿**وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا**﴾.[3]

الأمر الثالث: رد العدوان وحفظ الإسلام: قال الله تعالى: ﴿**الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾.[4] وقال سبحانه: ﴿**الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾.[5]

---

[1] ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، مصدر سابق، (ج15/ ص170).

[2] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، (ج3/ ص1512. رقم ح 1904).

[3] سورة النساء الآية 75.

[4] سورة البقرة الآية 194.

[5] سورة الحج الآية 40.

المطلب الثاني: موانع الجهاد.

يمنع التطوع بالجهاد شيئان هما:

الأول:منع صاحب الدين، وليس لرب الدين المنع بالدين المؤجل عن الجهاد ولا عن سائر الأسفار، فإن كان يحل في غيبته وكل من يقضيه، وإن كان حالا ولا يقدر على قضائه فله السفر بغير إذن رب المال.[1]

الثاني: الأبوة فللوالدين المنع من الجهاد، إلا إذا تعين، وليس للجد والجدة منع، خلافا للشافعي. والأب الكافر كالمسلم في منع الأسفار والأخطار، إلا في الجهاد،[2] لأن منعه ربما كان لشرعه لا لطبعه، وقيل يستويان، لقوله تعالى:﴿**وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾.[3] ومراد المشركان، لقوله تعالى:﴿**وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾،[4]إلا أن يعلم أن قصده ومن الدين، وليس من الموانع خوف اللصوص في الطريق، لأن قتالهم أهم من الكفار.[5]

---

[1] خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت 776هـ)، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن حاجب، تح: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، د.ب، ط 1، (1429هـ . 2008م)، (ج3/ ص405).

[2] أ.د. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، دار الكلم الطيب، (دمشق . بيروت)، د. ط، (1431هـ . 2010م)، (ج4/ ص693. 694).

[3] سورة لقمان الآية 15.

[4] سورة لقمان الآية 15.

[5] القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي(ت 684هـ)، الذخيرة، تح: محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1994م، (ج3/ ص395).

المطلب الثالث : فضل الجهاد وثمراته.

الفرع الأول: فضل الجهاد.

الجهاد في الإسلام ذروة سنامه، وسياج مبادئه، وطريق الحفاظ على بلاد الإسلام والمسلمين. فهو من أهم مبادئ الإسلام العظمى لأنه سبيل العزة والكرامة والسيادة، لهذا كان فريضة محكمة وأمرا ماضيا إلى يوم القيامة، وما ترك قوم الجهاد إلا ذلوا وغزوا في عقر دارهم وخذلهم الله، وسلط عليهم شرار الناس وأراذلهم.[1]

والجهاد ذروة سنام الإسلام كما سماه النبي صلى الله عليه وسلم،[2] أي أعلاه،وسمي بذلك لأنه يعلو به الإسلام ويرتفع ويظهر، وقد فضل الله المجاهدين في سبيله بأموالهم، وأنفسهم، ووعدهم الجنة.[3]

قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾.[4]

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" مثل المجاهدين في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع ".[5] ووجه الاستدلال أن تمثيل المجاهد في سبيل الله بالصائم القائم يريد في عظم ثوابه وكثرته، ومعنى ذلك أنّ له من الثواب مثل ثواب المستديم للقيام والصيام لا يفتر عنهما.[6]

---

[1] أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، (سورية دمشق)، ط 4، د. ت، (ج8/ ص5846).

[2] رواه الترمذي،[محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي أبو عيسى(ت 279هـ)، سنن الترمذي، تح: إبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2، (1395هـ . 1975م)]، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، (ج5/ ص12. رقم ح2616).

[3] مجموعة من المؤلفين، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجمع الملك لطباعة المصحف الشريف، د.ب، د. ط، 1424هـ ،(ج1/ ص199).

[4] سورة التوبة الآية 111.

[5] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، (ج3/ ص1498. رقم ح 1878).

[6] القرطبي الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي الأندلسي(ت 474هـ)، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، مصر، ط 1، 1332هـ، (ج3/ ص159).

وعن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" تكفّل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، أن يدخله الجنة، أو يردّه إلى مسكنه الذي خرج منه، مع ما نال من أجر أو غنيمة ".[1]

الفرع الثاني: ثمرات الجهاد وفوائده.

للجهاد فوائد عظيمة وثمرات يانعة ومصالح جمة تتحقق للأمة، بل وللعالم كله نذكر على سبيل المثال منها:

1. كشف المنافقين، فإنهم في حال الرخاء لا يتميزون عن غيرهم فإذا جاءت الشدة والبأساء تبينوا للمؤمنين وانكشفوا. قال تعالى:﴿**مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ**﴾.[2]

وقال سبحانه: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**﴾.[3]

2. تمحيص المؤمنين من ذنوبهم. قال تعالى:﴿**إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ١٤٠ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ١٤١**﴾.[4]

3. اتخاذ الشهداء منهم، نفس الآية السابقة.

4. محق الكافرين، نفس الآية السابقة.

5. تربية المؤمنين على الصبر والثبات والطاعة وبذل النفس والإيثار.[5]

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، (ج3/ ص1495. رقم ح1876).

[2] سورة آل عمران الآية 179.

[3] سورة آل عمران الآية 142.

[4] سورة آل عمران الآية (140. 141).

[5] أبو الحسن عمر بن حسن المحمدي، أحكام الجهاد في الشريعة الإسلامية، تح: أبو عبد الله الأثري و حذيفة بن وحيد الخزاعي العراقي، د.د، د.ب، د. ط، د. ت، (ص79. 80).

قال تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**﴾.[1]

6 . دخول الناس في دين الله تعالى فإن كثيراً من الناس لا ينقادون للحق الذي لا تحميه قوة ولا يكون له بأس، وعامة الخلق ينفرون من الضعيف والضعف. ولذلك قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾.[2]

7 . محو الفساد من الأرض، لأنه إن لم يجاهد المسلمون المفسدين ارتفع منار الفساد وقويت شوكة المفسدين، وتلك سنة جارية،[3] قال الله عنها:﴿**كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ**﴾.[4]

قال مقاتل:" لولا دفع الله المشركين بالمسلمين لغلب المشركون على الأرض فقتلوا المسلمين وخربوا المساجد.[5] قال سبحانه وتعالى: ﴿**كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ**﴾.[6]

8 . ظهور صدق الدعوة للناس، وذلك من وجوه:

أ . أن يشاهد الناس الدعاة إلى الله وهم يبذلون من أجله كل شيء مع خلوهم من المطامع فيدعوهم ذلك إلى التفكر فيهم وفيما يدعون إليه.

ب . أن يرى الناس معاني ومبادئ تلك دعوة تتحرك في أهلها بلا مواربة ولا خفاء ولذلك هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليتموا أمر الله ويعملوا بكل ما يؤمرون به.[7]

---

[1] سورة آل عمران الآية 142.

[2] سورة الحديد الآية 25.

[3] أبو الحسن عمر بن حسن المحمدي، أحكام الجهاد في الشريعة الإسلامية، مصدر سابق،(ص80).

[4] سورة البقرة الآية 251.

[5] الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ)، زاد الميسر في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1422هـ، (ج1/ ص227).

[6] سورة التوبة الآية 8.

[7] أبو الحسن عمر بن حسن المحمدي، أحكام الجهاد في الشريعة الإسلامية، مصدر سابق، (ص81).

ج ـ ما يمنحه الله للمجاهدين من أسباب النصر التي تخرق الأسباب المادية المألوفة، والتي تكون سببا لتصديق الناس بهذه الدعوة. قال تعالى: ﴿**سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا٦٢ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا٦٣**﴾.[1]

9 ـ أنه سبب لرأب صدع المسلمين وتألفهم وقلة خلافاتهم: إذ يكون جل همهم ملاحقة عدو هم ونشر دينهم ودعوة الناس إلى الله. قال تعالى:﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ٦٤**﴾.[2]

وقال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ١**﴾.[3]

10 ـ أنه سبب للهداية. قال تعالى:﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ٦٩**﴾.[4]

قال سفيان بن عيينة لابن المبارك: إذا رأيت الناس قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغو، فإن الله تعالى يقول:(لنهدينهم).[5]

11 ـ أنه سبب لاستمساك المسلمين بدينهم، وحرصهم على الحفاظ عليه، وذلك لأنهم بذلوا في سبيله الغالي والرخيص، فلا يمكن أن يفرطوا فيه أو يتهاونوا به.[6]

---

[1] سورة الأحزاب الآية (62. 63).

[2] سورة الأنفال الآية 64.

[3] سورة الأنفال الآية 01.

[4] سورة العنكبوت الآية 69.

[5] شمس الدين القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبو بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي(ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط 2، (1384هـ ـ 1964م)، (ج13/ ص365).

[6] أبو الحسن عمر بن حسن المحمدي، أحكام الجهاد في الشريعة الإسلامية، مصدر سابق، (ص82).

الفصل الثاني:

ماهية الاستشراق.

المبحث الأول: مفهوم الاستشراق ونشأته وتاريخه.

المبحث الثاني: دوافع الاستشراق ونماذج من الدراسات الاستشراقية وأهدافه.

الفصل الثاني: ماهية الاستشراق.

إن الاستشراق يشكل الجذور الحقيقية للاستعمار التي تغذى عملية الصراع الفكري في البلاد المستعمرة، وتشكل المناخ الملائم من أجل فرض السيطرة الاستعمارية على الشرق الإسلامي، وإخضاع شعوبه لسيطرتها. فالاستشراق هو المنجم والمصنع الفكري الذي يمد المنصرين والمستعمرين بالمواد يسوقونها في العالم الإسلامي، لتحطيم عقيدته وهدم عالم أفكاره. فسنبحث في هذا الفصل عن حقيقة مفهومه، ومن خلال نشأته وتاريخه في مبحث الأول، والمبحث الثاني أهدافه ودوافعه ونماذج من دراساته.

المبحث الأول: مفهوم الاستشراق ونشأته وتاريخه.

المطلب الأول: مفهوم الاستشراق.

المطلب الثاني: نشأة الاستشراق.

المطلب الثالث: تاريخ الاستشراق.

المبحث الأول: مفهوم الاستشراق ونشأته وتاريخه.

إن الاستشراق علم له كيانه ومنهجه ودراساته ومؤلفاته، فلا بد لنا في هذا المبحث أن نبين الاستشراق، وذلك بتحديد مفهومه والوقوف على نشأته وتاريخه.

لذلك قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، مطلب الأول تضمن فرعين لمفهومي الاستشراق اللغوي والاصطلاحي، والمطلب الثاني: نشأته، والأخير تاريخه.

المطلب الأول: مفهوم الاستشراق.

الفرع الأول: الاستشراق لغة: مشتقة من مادة شرق يقال: شرقت الشمس شرقا وشروقا إذا طلعت.[1]وهذه الكلمة لم ترد في المعاجم العربية المختلفة، للوصول إلى معناها الحقيقي استنادا إلى قواعد الصرف وعلم الاشتقاق.[2]

وعند النظر إلى لفظة الاستشراق نجد أنها مصوغة على وزن استفعال، وأصلها شرق ثم أضيف إليها الألف والسين والتاء، ومعناها طلب الشرق، وليس طلب الشرق سوى طلب علوم الشرق وآدابه ولغاته وأديانه. [3]

ولقد جاء في بعض المصادر اللغوية الحديثة: (استشرق: طلب علوم أهل الشرق ولغاتهم " مولّدة عصرية "، يقال لمن يعنى بذلك من علماء الفرنجة).[4]

الفرع الثاني: الاستشراق اصطلاحاً.

عرفه عمر فوزي بأنه: علم يدرس لغات شعوب الشرق، وتراثهم، وحضارتهم، ومجتمعاتهم، وماضيهم، وحاضرهم.[5]

---

[1]الفيروزابادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ)، القاموس المحيط، تح: الشيخ أبو الوفا نصر الهوريني المصري الشافعي(ت1291هـ)، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 2، (1428هـ ـ 2007م)، (ص911).

[2]د. أحمد سمايلوقتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر، دار الفكر العربي، (نصر ـ القاهرة)، د. ط، (1418هـ ـ 1998م)، (ص21 22).

[3]أنور محمود زناتي، زيارة جديدة للاستشراق، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط 1، 2006م، (ص19).

[4]الشيخ أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، (بيروت ـ لبنان)، د. ط، (1378هـ ـ 1959م)، (ج3/ ص310).

[5]f. د. فاروق عمر فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي(القرون الإسلامية الأولى)، الأهلية للنشر والتوزيع، (المملكة الأردنية الهاشمية ـ عمان)، ط 1، 1998م، (ص30).

وعرفه رودي بارت: هو علم الشرق أو علم العالم الشرقي. والأمر إلى هذا الحد واضح كله. [1]

وكلمة "مستشرق ": بالمعنى العام تطلق على كل عالم غربي يشتغل بدراسة الشرق كله. أقصاه ووسطه وأدناه، في لغاته وآدابه وحضاراته وأديانه.[2]

وعرفه إدوارد سعيد: مبحث أكاديمي، و أسلوب تفكير يقوم على التمييز الوجودي و المعرفي بين ما يسمى" الشرق "، وبين ما يسمى" الغرب ". وهو أسلوب غربي للهيمنة على الشرق، وإعادة بنائه، والتسلط عليه. [3]

ولقد عرف بعض الاستشراق بأنه: ذلك التيار الفكري الذي تمثل في الدراسات المختلفة عن الشرق الإسلامي، والتي شملت حضارته و أديانه وآدابه ولغاته وثقافته. ولقد أسهم هذا التيار في صياغة التصورات الغربية عن العالم الإسلامي، معبراً عن الخلفية الفكرية للصراع بينهما. [4]

المطلب الثاني: نشأة الاستشراق.

بدايات الاستشراق، من الصعب تحديد فترة زمنية معينة، إذ أن البعض يعود به إلى أيام الدولة الإسلامية في الأندلس. في حين يعود به آخرون إلى أيام الصليبيين. ولكن من المتفق عليه أن الاستشراق اللاهوتي الرسمي قد بدأ وجوده حين صدور قرار مجمع فيينا الكنسي سنة 1312 م وذلك بإنشاء عدد من كراسي اللغة العربية في عدد من الجامعات الأوروبية.[5]

---

[1] رودي بارت، الدراسات العربية الإسلامية في الجامعات الألمانية، ترجمة: مصطفى ماهر، المركز القومي للترجمة، (الجزيرة ـ القاهرة)، د. ط، 2011م، (ص17).

[2] د. محمد حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، دار المعارف، القاهرة، د. ط، (شوال 1417هـ ـ فبراير1997م)، (ص18).

[3] إدوارد سعيد، الاستشراق المفاهيم الغربية للشرق، ترجمة: د. محمد عناني، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، 2006م، (ص44. 46).

[4] الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مطبعة السفير، (الرياض ـ المملكة العربية السعودية)، ط 2، (1409هـ ـ 1989م)، (ص33).

[5] عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، دراسة تاريخية لآراء(وات ـ بروكلمان ـ قلهاوزن)، مقارنة بالرؤية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1، (1417هـ ـ 1997م)، (ص17).

إن علماء المسلمين متباينون في آرائهم من حيث تحديد نشأة الاستشراق. فبعضهم يرجع هذه النشأة إلى إبان ظهور الإسلام عندما وقف الرسول صلى الله عليه وسلم على الصفا وقال:" أيها الناس إني رسول الله إليكم خاصة، وإلى الناس عامة ".[1]

وهذا الرأي لا يجد استجابة له عند الكثير من رجالات الفكر. والبعض يرى أن بداية الاستشراق، عندما تحركت القوة الإسلامية الضاربة إلى شمال جزيرة العرب في غزوة مؤتة. حيث رأى الغرب في هذه الفترة الجديدة تهديدا للشعوب التي لا تدين بالإسلام. [2]

إن الباحثين لا يوجد بينهم اتفاق على فترة لبدايته، فمنهم من أرجع تاريخه إلى القرون الأولى الميلادية. فيما ذهب العقيقي للقول أنه ظهر عند الرهبان الذين قصدوا الأندلس إبان مجدها طلبا للعلم، واشتهر من هؤلاء الراهب الفرنسي جربرت، الذي انتخب بابا لكنيسة روما عام 999م. ومنهم من جعل الحروب الصليبية بداية للاستشراق حيث بدأ الاحتلال السياسي والديني بين الإسلام والنصرانية. ويرى البعض أن البدايات الأولى للاستشراق تزامنت مع الحروب الدموية التي نشبت بين المسلمين والنصارى في الأندلس بعد استيلاء الفونسو السادس على طليطلة عام(1056م ـ 448هـ). و آخرون إلى أن البدايات تعود إلى القرن الثاني عشر للميلاد حيث كانت أول ترجمة للقرآن إلى اللغة اللاتينية وذلك سنة (538هـ ـ 1143م).[3]

نشأت الصلة بين الغرب خاصة والمسلمين منذ أن كان المسلمون في إسبانيا، وكانت أوثق الصلات بالمسلمين من فرنسا وإيطاليا وإنجلترا، ففرنسا عرفت المسلمين منذ أن اجتاح عبد الرحمن الغافقي بجيوشه جبال البرانس واستولى على ناربونوكاراكسون ونيم وليون وماكون وشمالا حتى مدينة تور ولم يتوقف زحف المسلمين وتراجعهم إلا في موقعة بواتييه سنة 732هـ. وكانت هناك صلات في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد 809هـ، ومراسلاته وهداياه مع الإمبراطور شارلمان 814هـ، كان لها دور في توثيق الصلاة، ثم جاءت مرحلة الحروب الصليبية، ثم تبادل السفراء واحتلال شمال إفريقيا وحملة نابليون على مصر والانتداب الفرنسي على سوريا ولبنان، كل ذلك أثمر نتائج متعددة متنوعة

[1] رواه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم، (ج6/ ص59. رقم ح 4640).

[2] د. عبد الرحمن عميرة، الإسلام والمسلمون بين أحقاد التبشير وضلال القرآن، دار الجيل، بيروت، د. ط، د. ت، (ص92).

[3]f. د. فاروق عمر فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي(القرون الإسلامية الأولى)، مصدر سابق، (ص30).

حضارية وثقافية وفكرية وعقائدية. لقد كانت صلة فرنسا بالثقافة الإسلامية أولا في مدارس الأندلس وصقلية، حيث تأثرت بها وأنشأت على أثرها مدارس للدراسات الشرقية والإسلامية.[1]

وأما إيطاليا فقد كانت أعرق دول الغرب اتصالاً بالمسلمين وحضارتهم اتصالا دينيا قويا باعتبار الفاتيكان تمثل معقل المسيحية، فكان اهتمام الفاتيكان كبيراً باللغة العربية خاصة وبالعلوم والثقافة الإسلامية عامة، فنشطت حركة الترجمة والنشر.[2]

وأما إنجلترا فإنه قد تهيأ للمستشرقين فيها ما لم يتهيأ لغيرهم، فقد كانت الاتصالات العلمية والاقتصادية ثم الاستعمارية في الأندلس ثم الهند والعراق ومصر وفلسطين سبيلا للاتصالات الثقافية والاحتكاك المباشر بالمسلمين وعلومهم، وتمثل ذلك في كثرة الرحالة من المستشرقين ابتداء من الطلائع الأولى الذين رحلوا إلى الأندلس وصقلية فنهلوا من الثقافة والعلوم الإسلامية، وترجموا كثيرا من كتبها إلى لغتهم.[3]

المطلب الثالث: تاريخ الاستشراق.

الاستشراق ظاهرة قديمة، بدأت منذ القرن العاشر الميلادي وكان من بواعثها العداء الذي أحدثه الصراع الصليبي بين الفرنجة والمسلمين، ومما سبق الحروب الصليبية من الفتوح الإسلامية، التي كان من آثارها دخول كثير من الممالك المسيحية في الدين الإسلامي كمصر، وسوريا، وشمال افريقية، والأندلس.

فهذا القول يرجع تاريخ الاستشراق إلى القرن العاشر الميلادي، ويعتبر القرن الثاني عشر هو قرن ازدهار حركة الاستشراق.[4]

---

[1] د. عجيل جاسم النشمي، المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، مدرس بكلية الشريعة، جامعة الكويت، ط 1، (1404هـ. 1984م)، (ص7).

[2] نجيب العقيقي، المستشرقون، دار المعارف بمصر، ط 3، 1964م، (ج1/ ص347).

[3] د. عجيل جاسم النشمي، المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، مصدر سابق، (ص8).

[4] د. محمد أمين حسن محمد بني عامر، المستشرقون والقرآن الكريم، دار الأمل للنشر والتوزيع، (الأردن. أربد)، ط 1، 2004م، (ص23).

ويتفق الكثير من الباحثين في تاريخ الاستشراق على أن بدايته قام بهب رجال التبشير بين أنياب المستعمرين. وقد عمل عدد كبير من رجال الاستشراق في مجالات التبشير، وكانت كتاباتهم وتوجيهاتهم وقوداً خصبة.[1]

بدأ في عهد الإصلاح الديني ينتشر في أوروبا. ولهذا قام في أول أمره على أكتاف المنصرين والرهبان، ثم اتصل بالاستعمار.

اتصلت أوروبا بالثقافة الشرقية عن طريق الفتوح الإسلامية في القرن السابع الميلادي وما بعده، ثم عن طريق الصراع الذي يسمى بالحروب الصليبية.[2]

[1] د. عبد الرحمن عميرة، الإسلام والمسلمون بين أحقاد التبشير وضلال القرآن، مصدر سابق، (ص94).

[2] د. عبد المتعال محمد الجبري، الاستشراق وجه الاستعمار الفكري، مكتبة وهبة، القاهرة، دراسة في تاريخ الاستشراق وأهدافه وأساليبه في الغزو الفكري للإسلام، ط 1، (1416هـ. 1995م)، (ص13).

المبحث الثاني: دوافع الاستشراق ونماذج من الدراسات الاستشراقية وأهدافه.

المطلب الأول: دوافع الاستشراق.

المطلب الثاني: نماذج من الدراسات الاستشراقية.

المطلب الثالث: أهداف الاستشراق.

المبحث الثاني: دوافع الاستشراق ونماذج من الدراسات الاستشراقية وأهدافه.

الاستشراق يدل على الاتجاه نحو الشرق، ويطلق على كل ما يبحث في أمور الشرقيين وتاريخهم وثقافتهم. ويقصد به ذلك التيار الفكري الذي يتمثل في إجراء الدراسات المختلفة عن الشرق الإسلامي، والتي تشمل حضارته وآدابه ولغاته. وأن المستشرقين لهم دوافع وأهداف لذلك. فمن خلال هذا تناولنا في هذا المبحث ثلاثة مطالب، المطلب الأول كان للدوافع وتضمن عدة فروع. والمطلب الثاني تناولنا فيه نماذج لبعض الدراسات الاستشراقية. والمطلب الأخير لأهدافه وهذا تفرع إلى عدة فروع.

المطلب الأول: دوافع الاستشراق.

الفرع الأول: الدوافع الدينية والاستعمارية.

أولاً: الدافع الديني: عندما جاء الإسلام وجد العالم بأسره في أزمة فكرية حادة، وقلق روحي بالغ، فأخرج الناس من الظلمات إلى النور ومن الباطل إلى الحق، ومن التعصب إلى التسامح، ومن الهدم إلى البناء، فبنى في قرن ما لم يستطع غيره بناءه في قرون، فبدأ الناس يتوافدون إلى مراكزه ومعاهده ليتعلموا فيها.[1]

وقد ظلت اللغة العربية لغة العلم والثقافة والسبيل الوحيد النهوض والازدهار، وبدت أقوم طريق لفهم الكتب السماوية وفلسفتها فتسابق أصحاب الديانات الأخرى إلى تعلمها وتعليمها لمواطنيهم وذويهم، فكان هذا الدافع الديني دافعا قويا لانتشار الاستشراق في العالم، فأنشأت دول الغرب معاهد ومدارس ومراكز لتعليم لغات الشرق وأديانه.[2]

والسبب الرئيسي المباشر الذي دعا الأوربيين إلى الاستشراق هو سبب ديني في الدرجة الأولى فقد تركت الحروب الصليبية في نفوس الأوربيين ما تركت من آثار مرة عميقة. ومن جهة أخرى رغب

[1] طارق سرى، المستشرقون ومنهج التزوير والتلفيق في التراث الإسلامي، مكتبة النافذة، د.ب، ط 1، 2006م، (ص30).
[2] د. أحمد سمايلوفتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر، مصدر سابق، (ص48).

النصارى في الدعوة إلى دينهم بين المسلمين فأقبلوا على الاستشراق ليتسنى لهم تجهيز الدعاة و إرسالهم للعالم الإسلامي.[1]

ثانياً: الدافع الاستعماري: لقد كان من أهداف الحروب الصليبية الاستيلاء على تلك البلاد المليئة بالخيرات والكنوز، ولقد هزموا هزيمة منكرة على يد صلاح الدين الأيوبي وجيوشه ومع ذلك فلم يخامرهم اليأس وظلوا يعدون العدة للاستيلاء على تلك البلاد.[2]ويتشعب هذا الدافع إلى الأطماع السياسية والاقتصادية والعسكرية للدول الأوربية في الشرق وقد حدث مثل هذا الترابط بين فئة من المستشرقين وبين حكوماتهم الأوربية التي استعانت بخبراتهم وثقافاتهم عن البلدان التي يدرسونها من أجل توطيد سيطرتها على المنطقة.[3]

ثم تلقف الاستعمار هذه الحركة فكان ملوك الدول الاستعمارية رعاتها وكان قناصلهم في بلدان المشرق عمالها.[4]

الفرع الثاني: الدوافع الاقتصادية والسياسية.

أولاً: الدافع الاقتصادي: ومن الدوافع التي حرضت كثيرا من الغربيين على الدراسات الاستشراقية، رغبتهم بغزو البلاد الإسلامية غزوا اقتصاديا، يهدفون فيه إلى الاستيلاء على الأسواق التجارية، والمؤسسات المالية المختلفة، والاستيلاء على الثروات الأرضية، واستغلال الموارد الطبيعية، والحصول عليها بأبخس الأثمان، وإماتة الصناعات المحلية القديمة، لتكون بلاد المسلمين بلاد استهلاك لما تصدره المصانع الآلية الغربية.[5]

---

[1] ناصر بن عبد الله القفاري وناصر بن عبد الكريم العقل، الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط 1، (1413هـ. 1992م)، (ص178).

[2] د . عبد الرحمن عميرة، الإسلام والمسلمون بين أحقاد التبشير وضلال الاستشراق، مصدر سابق، (ص96).

[3] أ. د. فاروق عمر فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، مصدر سابق،(ص34).

[4] زكريا هاشم زكريا، المستشرقون والإسلام، تح: محمد توفيق عويضة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الكتاب العشرون، د.ب، د. ط، (1385هـ. 1965م)، (ص20).

[5] عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي(ت 1425هـ)، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها (التبشير . الاستشراق . الاستعمار)، دار القلم، دمشق، ط 8، (1420هـ. 2000م)، (ص130).

ولقد خدم الاستشراق من الناحية الاقتصادية خدمة عظيمة وساعد على إحياء النهضة الصناعية في أوربا. وذهب بعض الدارسين إلى أن الدوافع الاقتصادية التجارية للاستشراق انشغال بعض المستشرقين بإبراز بعض الجوانب الخرافية المنسوبة إلى الشرق والاتجار بهذه الجوانب والاسترزاق من ورائها فترجموا " ألف ليلة وليلة " وحللوها وبحثوا فيها.[1]

ثانياً: الدافع السياسي: بعد أن تحررت البلاد الإسلامية من مخالب الاستعمار، رأت الحكومات الاستعمارية أن حاجتها السياسية تقضي بأن يكون لها في قنصلياتها وسفاراتها من لديهم معلومات جيدة من الدراسات الاستشراقية ليقوم هؤلاء بما يلي:

1:تقديم معلومات وافية للحكومات الغربية عن أحوال العالم الإسلامي، ليسهل عليها فيما بعد إحكام قبضتها الحديدية عليه عن طريق الغزو العسكري المسلح.

2: الاتصال برجال الفكر والصحافة والسياسة للتعرف على أفكارهم وواقع بلادهم ونشر الاتجاهات السياسية التي تريدها الدول الاستعمارية فيهم.

3: الاتصال بعملائهم من رجال السياسية الذين يقومون بخدمة أسيادهم سياسيا.

4: القيام بالرد على الأفكار والعقائد، وقمع الحركات والأوضاع التي تسبب للدول الغربية صداعا وعرقلة.[2]

الفرع الثالث: الدوافع العلمية والنفسية.

أولاً: الدافع العلمي: ومن المستشرقين نفر قليل جدا أقبلوا على الدراسات الاستشراقية بدافع من حب الاطلاع على حضارات الأمم، وأديانها، وثقافاتها، ولغاتها.

وهؤلاء كانوا أقل من غيرهم خطأ في فهم الإسلام وتراثه، لأنهم لم يكونوا يتعمدون أن يدسوا أو يحرفوا. لذلك جاءت بحوث هؤلاء أقرب إلى الحق، وإلى المنهج العلمي السليم، من أبحاث الجمهرة

[1] د. عبد الرحمن عميرة، الإسلام والمسلمون بين أحقاد التبشير وضلال الإستشراق، مصدر سابق، (ص97).

[2] د. محمد أمين حسن محمد بني عامر، المستشرقون والقرآن الكريم ، مصدر سابق، (ص39).

الغالبة من المستشرقين، بل منهم من اهتدى بدراسته إلى الإسلام، وآمن به، وانتمى إلى الأمة الإسلامية.[1]

على أن هؤلاء لا يوجدون إلا حين يكون لهم من الموارد المالية الخاصة ما يمكنهم من الانصراف إلى الاستشراق بأمانة وإخلاص، لأن أبحاثهم المجردة عن الهوى، لا تلقى رواجا، لا عند رجال الدين، ولا عند رجال السياسة، ولا عند عامة الباحثين، ومن ثمة فهي لا تدر عليهم ربحا ولا مالا، ولهذا ندر وجود هذه الفئة في أوساط المستشرقين.[2]

ثانياً: الدافع النفسي: التي تكمن في طبيعة الإنسان نفسها من حيث هو كائن حي، ومخلوق مفكر، له خصائصه وآماله وأحلامه وأطماعه، وأهدافه ونزواته ورغباته وإحساسه، ولا بد له أن يتمتع بوجوده المادي والفكري والنفسي على حد سواء، ومن هذه الدوافع رغبة الإنسان الطبيعية في المعرفة والإطلاع ونزعته الظامئة للتعرف على حياة الآخرين و أفكارهم، وغريزته التواقة لمعرفة أخبار الناس وأسرارهم وخباياهم ولذته في تحمل المصاعب للوصول إلى ميادين مبهمة، ومسائل غامضة وشغفه الشديد بالتجارة، وكسب الأموال واكتناز الخيرات والسيطرة عليها.

وأخيرا بحثه المتواصل في عقيدة الآخرين للتأكد من سلامة عقيدته واتجاهه ومذهبه في الحياة، وهدفه منها، فالإنسان مفطور على حب الإطلاع، وهي دافع قوي ينمو بنمو العقل ويحمل على طلب معرفة الحقائق الأساسية، كما يحمل على البحث في علل الأشياء وعلاقة بعضها ببعض.[3]

الفرع الرابع: الدوافع الأيديولوجية والتجارية.

أولاً:الدافع الأيديولوجي: وهو الدافع الذي يدفع الإنسان إلى الجدال أو التنافس الفكري المتواصل وتلك سنة الحياة. قال تعالى:﴿**كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ١٥١**﴾.[4]

---

[1] عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة، مصدر سابق، (ص132).

[2] د. مصطفى السباعي، الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، دار الوراق، المكتب الإسلامي، د. ط، د. ت، (ص25).

[3] د. أحمد سمايلوفتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر، مصدر سابق، (ص40).

[4] سورة البقرة الآية251.

إلا أن الغرب قد أرسى قواعد إيديولوجية خطيرة ما زلنا نعاني منها حتى اليوم حيث استخدم كافة الوسائل المشروعة وغير المشروعة أغلب الأحيان ـ ومنها الغاية تبرر الوسيلة. وفرق تسد وحارب تسيطر، واكذب ثم اكذب حتى يصدقك الناس وتصدق أنت نفسك.[1]

في حين أن الذين يهاجمهم الغرب ويتهمهم بالإرهاب من أهم مبادئ دينهم: :﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ٤٦**﴾.[2]

ثانياً: الدافع التجاري: ومن الدوافع التي كان لها أثرها في تنشيط الاستشراق، رغبة الغربيين في التعامل معنا لترويج بضائعهم وشراء مواردنا الطبيعية الخام بأبخس الأثمان ولقتل صناعتنا المحلية التي كانت لها مصانع قائمة مزدهرة في مختلف بلاد العرب والمسلمين.[3]

الفرع الخامس: الدوافع التاريخية والثقافية.

أولاً: الدافع التاريخي: وهي التي تلوح أمام أعين الباحث على الدوام، إذ المعروف أن العلاقة بين الشرق والغرب كانت عبر تاريخها الطويل تأخذ اتجاهات مختلفة، من حب ولقاء، وهجوم وعداء، وهدم وبناء، وإذا أمعن المرء النظر في التاريخ وجد خيوطا واضحة المعالم منذ القدم حيث حاول الشرق والغرب، أن يسيطر كل منهما على الآخر ومن الجلي أن الغرب كان عبر التاريخ أكثر هجوما وعداء وأشد بطشا وقوة وأطماعا، وقد ترجع هذه الحقيقة إلى تركيبه النفسي ونظره إلى الحياة وفلسفته فيها، ولكن هذا هو ما يؤكده التاريخ وما سجله من أحداث.[4]

ثانياً: الدافع الثقافي: يهتم المستشرقون بدراسة التراث الشرقي وثقافته، وكل مستشرق يدرس ما يميل إليه من الجوانب الثقافية، وفي مؤتمراتهم يتم عرض ما تم التوصل إليه، ويهدفون من ذلك عدة أمور

---

[1] أنور محمود زناتي، زيارة جديدة للاستشراق، مصدر سابق، (ص29).

[2] سورة العنكبوت الآية 46.

[3] د. مصطفى السباعي، الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، (ص23).

[4] د. أحمد سمايلوفتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر، مصدر سابق، (ص43).

خطيرة أهمها هيمنة الثقافة المسيحية عن طريق العولمة الثقافية وإبدال الحروف الشرقية بالحروف اللاتينية، والتعريف بالمتأثرين بالمستشرقين من البلدان الشرقية والتعريف بأعلام المستشرقين.[1]

المطلب الثاني: نماذج من الدراسات الاستشراقية.

الفرع الأول: نموذج "كتاب في المدينة ".

المستشرق البريطاني ويليام مونتغمري وات، له نموذج كتاب" محمد في المدينة " (1909م . 2006م)، من خلال كتابه، يحلل الغزوات والسرايا الموجّهة ضد مسيحيي الشمال.

أولاً: تحليله لغزوة دومة الجندل.

فيذكر أنّ السبب في غزوة دومة الجندل التي حدثت في سبتمبر626م، قد يكون " هو ما ذهب له كايتاني من أن العلاقات يمكن أن تكون قد قطعت مع سوريا، فانقطع بذلك تموين المدينة. وربما كان هدفه منع القبائل في الشمال من الانضمام إلى التحالف الكبير ضده.

ولكن ما علمه الآن عن الأوضاع في الشمال أظهر له إمكانية التوسع في هذه المنطقة.[2] لكن ما الذي علمه عن الأوضاع؟ يتساءل في الوقت الذي يذكر فيه أن العلاقات كانت قائمة بين المدينة وسوريا ، مما يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملما بالأوضاع. يذكر ابن سعد:" بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنّ بدومة الجندل جمعاً كثيراً، وأنّهم يظلمون من مرّ بهم من الضّافطة، وأنّهم يريدون أن يدنوا من المدينة، فندب الناس وكان ذلك لخمس ليال بقين من شهر ربيع الأول على رأس تسعة وأربعين شهراً من مهاجره ".[3] وإذا أخذنا بتعريف ابن منظور للضّافطة بأنهم الأنباط الذين يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرها من المواد التموينية،[4] فيمكن أن يكون ما ذكره عن تموين المدينة من الأسباب. ولكن هناك أسباباً أخرى منها تحريض أهل دومة الجندل بالمدينة. كما أن حماية

[1] طارق سرى، المستشرقون ومنهج التزوير والتلفيق في التراث الإسلامي، (ص40).

[2] W.Montgomery .Watt , Muhammad at Medina , Oxford at the Clarendon press , London, 1956 , p (35).

[3] ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري(ت230هـ)، كتاب الطبقات الكبرى،تح: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط 1، (1421هـ. 2001م)، (ج2/ ص5958).

[4] ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، (ج7/ ص344).

الضّفاطين تعتبر من الأسباب الجوهرية للغزوة، ذلك لأن هؤلاء التجار الأنباط كانوا بحكم تجوالهم من المصادر في جمع المعلومات عن أعداء الدولة النبوية.[1]

ثانياً: تحليله لغزوة مؤتة.

وفي تحليله لغزوة مؤتة يذكر أنه:" تحولت قصة مؤتة كثيراً في أثناء تناقلها على ألسنة الرواة، ولهذا يستحيل التأكد إلا من الخطوط الكبرى، والسبب الرئيسي للاختلاف فيها هو الرغبة في تشويه سمعة خالد، وهكذا فإن الرواية القائلة أن محمداً قد عيّن جعفر بن أبي طالب وعبد الله بن أبي رواحة لخلافة زيد إذا قتل موضوعة وهدفها اتهام خالد بأنه تولى القيادة بصورة غير شرعية ". والحقائق التي تبقت لنا، هي:" حدث لقاء مع قوة العدو وقتل زيد وجعفر وعبد الله، ولم يقتل غيرهم، عاد الجيش إلى المدينة بقيادة خالد دون أن يتكبد خسائر جسيمة، أما ما عدا ذلك فمشكوك فيه.[2] كانت غزوة مؤتة، وهي بأدنى البلقاء دون دمشق، في جمادى الأولى سنة ثمان للهجرة. وسببها أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الحارث بن عمير الأزدي إلى ملك بصرى بكتاب، فلما نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمر الغساني فقتله، فاشتد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وندب الناس وقال:" أمير الناس زيد بن حارثة، فإن قتل فجعفر بن أبي طالب، فإن قتل فعبد الله بن رواحة، فإن قتل فليرتض المسلمون بينهم رجلاً فيجعلوه عليهم. فاصطلح الناس على خالد بن الوليد ".[3] ولو قبلنا افترض وات بأن هدف المصادر اتهام خالد بن الوليد بأنه تولّى القيادة بطريقة غير مشروعة فإنّ الوقائع لا تثبت صحة افتراضه، لأنّ هذه المصادر أشارت إلى أنّ خالداً اصطلح عليه الناس بعد وفاة القيادات الثلاث التي عينها النبي صلى الله عليه وسلم.

ويعتقد أن الجيش الإسلامي لم يلتق مع مجموع الجيش المعارض. ويتحدث عن انسحاب خالد ويقول:" إنّ هذا الانسحاب لم يتم بسبب الجبن ولكن تم بسبب مدة الغياب بعيداً عن القاعدة أو ربما جهل خالد بالأسباب الحقيقية للغزوة، يبدو أنّ التعليمات المدعاة التي أعطيت لزيد هي من تاريخ لاحق. ليس من المعقول أن يكون خالد بن الوليد أو غيره من المشتركين في الغزوة جاهلاً

[1] عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، (ص229).

[2] عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، مصدر سابق، (ص230).

[3] ابن سعد، كتاب الطبقات الكبرى، مصدر سابق، (ص119. 120).

بالأسباب الحقيقية للغزوة. وإذا كانت التعليمات التي أعطيت لزيد هي من تاريخ لاحق . أي إنها موضوعة. فما هي التعليمات الحقيقية التي أعطيت لزيد؟ لا يذكر شيئاً ومن المفترض أن يذكر هذه التعليمات بعد أن شكك في التعليمات التي ذكرتها المصادر الإسلامية. كذلك فإن كان قد ذكر أنه لم يحدث لقاء بين مجموعة الجيشين فإنّ الروايات الإسلامية تتحدث عن معركة حقيقية.[1]

ويذكر ابن سعد أنّ المسلمين انهزموا فيها:" فاصطلح الناس على خالد بن الوليد فأخذ اللواء وانكشف الناس فكانت الهزيمة ".[2] بينما يرى آخرون أنّ كل فرقة انحازت عن الأخرى بعد أن تولّى خالد القيادة، فلما عادوا إلى المدينة حثا الناس في وجوههم التراب وقالوا: يا فرّار. [3]

الفرع الثاني: نموذج "كتاب الحرب المقدسة ".

المستشرقة البريطانية كارين آرمسترونغ، لها نموذج كتاب الحرب المقدسة (الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم). نشر" الحرب المقدسة " أول ما نشر في بريطانيا عام 1988 م. وقد أمضيت في الآونة الأخيرة مدة لا بأس بها في ربوع الشرق الأوسط أعمل على إخراج سلسلة من الحلقات.

وفي 25 تشرين الثاني/ نوفمبر 1095م، وأمام مجمع عقد في كليرمون، دعا البابا أوربان الثاني إلى إطلاق الحملة الصليبية الأولى. بالنسبة لأوروبا الغربية، كانت الحملة حدثاً حاسماً وتكوينياً، وما زالت له آثاره في الشرق الأوسط. فقد دعا أوربان، وهو يخطب في حشد غفير من الكهنة والفرسان والفقراء، إلى شن" حرب مقدسة " على الإسلام.

وشرح ذلك قائلاً إن الأتراك السلاجقة، ذلك العرق البربري القادم من وسط آسيا، والحديث العهد بالإسلام، قد اكتسح بلاد الأناضول في آسيا الصغرى(تركيا الحالية)، واستولى على تلك المناطق

[1] عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، (ص231 . 232).

[2] ابن سعد، الطبقات الكبرى،[مصدر سابق]، (ص121).

[3] المصدر السابق، (ص233).

من إمبراطورية بيزنطة المسيحية. وحثّ البابا فرسان أوروبا على أن يوقفوا التقاتل فيما بينهم. وينضووا تحت لواء قضية مشتركة ضد أعداء الله.[1]

المطلب الثالث: أهداف الاستشراق.

الفرع الأول: الأهداف الدينية والاستعمارية والاقتصادية.

أولاً: الهدف الديني: لقد برز الاستشراق منذ البداية بقصد إيقاف التأثير الإسلامي في العالم الغربي، ثم تطور ليخدم مشروع تنصير المسلمين. ولقد استهدف الاستشراق منذ نشأته الأولى خدمة الكنيسة والاستعمار، وتعاونت الكنيسة مع ملوك أوروبا على شد أزر المستشرقين والتمكين لهم في مهمتهم التي كان نصفها الأول سياسيا ونصفها الآخر تبشيرا تعصبيا.[2] وكان ضمن باباوات الكنيسة من تعلم في الأندلس" جربر دي أرالياك 938هـ. 1003م، الذي تولى منصب البابوية في الفترة من 999هـ. 1003م باسم سلفستر الثاني.[3]فقد كان لا بد من معرفة الإسلام معرفة جيدة لمحاربته محاربة جيدة على مستوى العقيدة. وانكب المفسرون المسيحيون على ترجمة القرآن ودراسته من أجل نقده، وهذا النقاش اللاهوتي لم يكن دائما صادرا عن حسن نية، وهو و إن ساهم في التعريف بالإسلام إلا أنه لم يساهم في إيجاد تفاهم أفضل.[4]

وكان هذا الهدف يسير من البداية في اتجاهات ثلاثة متوازنة تعمل معا جنبا إلى جنب، وتتمثل هذه الاتجاهات فيما يلي:

1 . محاربة الإسلام والبحث عن نقاط ضعف فيه، وإبرازها والزعم بأنه دين مأخوذ من المسيحية واليهودية، والانتقاص من قيمه والحط من قدر نبيه.

2 . حماية المسيحيين من خطره بحجب حقائقه عنهم، وإطلاعهم على ما فيه من نقائص مزعومة، وتحذيرهم من خطر الاستسلام لهذا الدين.

---

[1] كارين آمسترونغ، الحرب المقدسة(الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم)، ترجمة: سامي الكعكي، دار الكتاب العربي، (بيروت . لبنان)، د. ط، 2005م، (ص35).

[2]نجيب العقيقي، المستشرقون، 1965م، (ج3/ ص1156. 1157).

[3]عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، مصدر سابق، (ص19).

[4] د. محمد إبراهيم الفيومي، الاستشراق رسالة استعمار، ترجمة الشيخ عبد العزيز توفيق جاويد، دار الفكر العربي، د.ب، د. ط، (1413هـ. 1993م)، (ص193).

3 ـ التبشير وتنصير المسلمين.[1]

ثانياً: الهدف الاستعماري: هو السيطرة على بلدان العالم الإسلامي، وعلى الشعوب الإسلامية، طمعا باستغلال الأرض، واستبعاد الناس، والسيطرة على كل شيء، وسيلة لتحقيق أهواء النفوس وشهواتها، وأن يكون لها العلو في الأرض.[2]

ثالثاً: الهدف الاقتصادي: رغبت الدول الأوروبية في مد مصانعها بالمواد الخام، كما رغبت في تسويق منتجاتها، فكان لا بد من التعرف على البلاد التي تمتلك الثروات الطبيعية، ويمكن أن تكون لبضائعه أسواقا مفتوحة، فكان الشرق الإسلامي، والدول الأفريقية والأسيوية هي الهدف،[3] فلجأت الدوائر الحكومية، ومؤسسات الاستثمار الأجنبي إلى خيرة المستشرقين بالبلدان المعنية من أجل:

1. الاستطلاع على إمكانية استغلال الثروات الباطنية، والبشرية فيها.

2.تنفيذ مشاريعهم الاقتصادية المختلفة، والعمل كوسطاء، ومستشارين، ومترجمين، ومنقبين، مقابل رواتب مغرية.[4]

الفرع الثاني: الأهداف السياسية والعلمية.

أولاً: الهدف السياسي: ظهرت تلك الأهداف السياسية واضحة جلية واتسع مداها باتساع رقعة الاستعمار الغربي للعالم الإسلامي في القرنين التاسع عشر والعشرين كما سبق أن أشرنا إلى ذلك. واضطرت الدول الاستعمارية أن تعلم موظفيها في المستعمرات لغات تلك البلاد. وأن تدرس لهم آدابها ودينها ليعرفوا كيف يسوسون هذه المستعمرات ويحكمونها. وقد اتجهوا في هذه المرحلة إلى العناية باللهجات العامية والعادات السائدة كما عنوا بالدين والشريعة.[5]

---

[1] د.محمد حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، مصدر سابق، (ص75).

[2] عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة، (ص130).

[3] د. سعد آل حميد، أهداف الاستشراق ووسائله، قسم الثقافة الإسلامية، جامعة الملك سعود، كلية التربية، د. ط، د. ت، (ص7).

[4] محمد البشير مغلي، مناهج البحث في الإسلاميات لدى المستشرقين وعلماء الغرب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط 1، (1422هـ. 2002م)، (ص58).

[5] د.محمد حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، (ص78).

ثانياً: الهدف العلمي: وقد كانت مقصد بعض من ظهروا في عصر التنوير في أوروبا، فمنهم من قرأ الكتب الدينية وفحصها وأدرك أن رسالة الإسلام قريبة من الرسالات السماوية ومؤيدة لما جاء في كتبها من إيمان بالله وكتبه ورسله ودعوة إلى الحق والخير والصلاح، ولكن هؤلاء كانوا قلة.[1]

الفرع الثالث: الأهداف التجارية والثقافية.

أولاً: الهدف التجاري: لقد كانت المؤسسات والشركات الكبرى والملوك كذلك يدفعون المال الوفير للباحثين من أجل معرفة البلاد الإسلامية وكتابة تقارير عنها، وقد كان ذلك جليا في عصر ما قبل الاستعمار الغربي للعالم الإسلامي في القرنين التاسع عشر والعشرين.[2]

ثانياً: الهدف الثقافي: من أبرز أهداف الاستشراق نشر الثقافة الغربية، واللغات الأوروبية، ومحاربة اللغة العربية، وصبغ البلاد العربية والإسلامية بالطابع الثقافي الغربي.

ومن أجل تحقيق هذا الهدف فكر نابليون في استضافة خمسمائة من المشايخ، ورؤساء القبائل في مصر ليعيشوا فترة من الزمن في فرنسا، من أجل أن يعتادوا على اللغة، والتقاليد الفرنسية، فإذا ما عادوا إلى مصر نشروا ما اعتادوا عليه، فانضم إليهم غيرهم.[3]

[1] د.محمد حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، مصدر سابق، (ص77).

[2] الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مصدر سابق، (ص37).

[3] د. سعد آل حميد، أهداف الاستشراق ووسائله، (ص9).

الفصل الثالث:

شبهات المستشرقين حول الجهاد.

المبحث الأول: مفهوم الدعوة وأهدافها.

المبحث الثاني: آثار الحرب.

المبحث الثالث: مفهوم الشبهة وشبهات حول الجهاد.

الفصل الثالث: شبهات المستشرقين حول الجهاد.

إن رسالة الإسلام، رسالة عالمية تامة وشاملة لكل جوانب الحياة، صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، جاءت لتنبر العالم. وتعني حياة من تبعها في مشارق الأرض ومغاربها، وحتى تصل إلينا أرسل الله لنا خاتم الأنبياء صلى الله عليه وسلم، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، وجاهد في الله حق جهاده، ثم سار صحابته رضوان الله عليهم على نهجه، فأدوا ما عليهم، وهكذا فيض الله من توصيل لرسالة الإسلام الحقيقة السمحة إلى العباد. ولكن حتى تجد هذه الدعوة طريقها إلى القلوب، وتكون مؤثرة في حياة العباد، وتؤدي دورها الحقيقي في إصلاح البشرية. لا بد للدعوة من أساليب ينتهجها من يدعو إلى الله، وانطلاقاً من أهمية رسالة الإسلام، وبيان أهمية الدعوة. وقد تناولنا في هذا الفصل ثلاثة مباحث. الأول: مفهوم الدعوة وأهدافها، والمبحث الثاني: آثار الحرب، والمبحث الثالث: تضمن شبهات التي أثيرت حول الجهاد من المستشرقين.

المبحث الأول: مفهوم الدعوة وأهدافها.

المطلب الأول: تعريف الدعوة وحكمها وجوهرها.

المطلب الثاني: أهم منطلقات الدعوة وأهدافها.

المبحث الأول: مفهوم الدعوة وأهدافها.

إن الدعوة إلى الإسلام عمل نبيل وجزاؤها عند الله سبحانه وتعالى عظيم يصب في ميزان حسنات الداعي ولما كانت الدعوة إلى الإسلام واجب ومسؤولية أبناء الوطن من المسلمين، فإن الكلام حول مفهوم الدعوة مهم للغاية، وفي هذا المبحث سنتحدث عن الدعوة، وذلك من خلال تقسيمنا المبحث إلى ثلاث مطالب. المطلب الأول: تضمن ثلاثة فروع تعريف الدعوة وحكمها وجوهرها ومقوماتها، والمطلب الثاني: أهم منطلقات الدعوة في فرع الأول والثاني: أهداف الدعوة.

المطلب الأول: تعريف الدعوة وحكمها وجوهرها.

الفرع الأول: تعريف الدعوة.

أولاً: الدعوة لغة: الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك، تقول: دعوت أدعو دعاء، والدعوة إلى الطعام بالفتح، والدعوة في النسب بالكسر.[1] وتداعي القوم: دعا بعضهم بعضا حتى يجتمعوا، والدعاة: قوم يدعون إلى بيعة هدى أو ضلالة، وأحدهم داع. ورجل داعية إذا كان يدعو الناس إلى بدعة أو دين.[2]

ثانياً: الدعوة اصطلاحاً: يدور مفهوم الدعوة اصطلاحا حول معنيين:

المعنى الأول: تبليغ وبيان لما جاء به الإسلام.

المعنى الثاني: أنها علم وتعليم.[3]

المعنى الأول: له تعريفات كثيرة منها: قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الدعوة إلى الله عز وجل: هي الدعوة إلى الإيمان، وبما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا. وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت،

[1] الرازي، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني(ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ب، د. ط، (1399هـ. 1979م)، (ج2/ ص279).

[2] ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، (ج14/ ص259).

[3] محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، (1415هـ. 1995م)، (ص14).

والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله. والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره، والدعوة إلى أن يعبد ربه كأنه يراه.[1]

. إن الدعوة إلى الله: هي إنقاذ الناس من ضلالة، أو شر واقع بهم، وتحذيرهم من أمر يخشى عليهم الوقوع في بأسه.[2]

أما المعنى الثاني: أنها: دين الله الذي ارتضاه للعالمين، وأنزل تعاليمه وحياً على الرسول صلى الله عليه وسلم، وحفظها في القرآن الكريم، وبينها في السنة النبوية.

وأيضا الدعوة هي: الإسلام بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق.[3]

ومن أجمع التعاريف: أن الدعوة: هي تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في واقع الحياة.[4]

الفرع الثاني: حكم الدعوة.

دلت الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب الدعوة إلى الله عز وجل، وأنها من الفرائض والأدلة كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾.[5]

وقوله تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ١٢٥**﴾[6] وقوله أيضا: ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ١٠٨**﴾.[7]

فبين الله سبحانه وتعالى أن أتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، هو الدعاة إلى الله، والواجب كما هو معلوم أتباعه والسير على منهاجه عليه الصلاة والسلام.

---

[1] ابن تيمية، مجموعة فتاوى، مصدر سابق، (ج15/ ص157. 158).

[2] محمد الخضر حسين، الدعوة إلى الإصلاح، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د. ط، 1346هـ، (ص17).

[3] د. أحمد أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، دار الكتاب المصري، القاهرة، ط 2، (1407هـ . 1987م)، (ص12. 13).

[4] محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، مصدر سابق، (ص 17).

[5] سورة آل عمران الآية 104.

[6] سورة النحل الآية 125.

[7] سورة يوسف الآية 108.

كما قوله: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**﴾.[1]إن الدعوة إلى الله فرض كفاية بالنسبة للأقطار التي يقوم فيها الدعاة، فإن كل قطر وكل إقليم يحتاج إلى الدعوة، وإلى النشاط فيها فهي فرض كفاية.[2]

الفرع الثالث: جوهر الدعوة ومقوماتها.

. جوهر الدعوة إلى الله، فلون من ألوان العبادة التي يقترب بها الإنسان المؤمن إلى الله عز وجل، بل هو ممارسة لا سيما معاني العبودية الضارعة له. إذن فهو ليس وظيفة حركية من جنس الوظائف الحركية التي يمارسها أصحاب المذاهب أو رجال الأحزاب، إذ يتنافسون في سباق إلى فرض أنظمتهم ثم سلطانهم على المجتمع الذي يعيشون فيه، بقطع النظر عن حال الأخلاق الشخصية وواقع التربية الفردية.[3]

. الداعي إلى الله بحق، يجيش وقود الدعوة بين جوانحه، في ضرام الحقيقة الربانية القائلة:" لأن يهدي الله بك رجلا واحداً خير لك مما طلعت عليه الشمس"، فهو يتجه بأمل الهداية إلى الأفئدة والعقول، وينظر من حصاد دعوته تربية قوية تشيع في علاقة ما بينهم على كل المستويات.[4]

المطلب الثاني: أهم منطلقات الدعوة وأهدافها.

الفرع الأول: أهم منطلقات الدعوة.

المنطلق الأول: ويتمثل في معرفة أن أعمال الدعوة الإسلامية ليست في حقيقتها إلا عبادة يؤدي بها المسلم حق الله تعالى في عنقه. إذ إن المسلم لا يندفع إليها في الحقيقة، لهوى في نفسه، أو لرغبة شخصية في العلو والانتصار على الآخرين، بل ينقاد إليها بدفع من قول الله عز وجل. قوله تعالى

---

[1] سورة الأحزاب الآية 21.

[2] عبد العزيز بن عبد الله بن باز(ت 1420هـ)، الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، (الرياض. المملكة العربية السعودية)، ط 4، (1423هـ. 2002م)، (ج1/ ص15).

[3] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه ؟ وكيف نمارسه ؟، دار الفكر، دمشق، ط 1، (1414هـ. 1993م)، (ص64).

[4] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، مصدر نفسه، (ص64).

:﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ١٠٥**﴾.[1]

وأملا في الدخول فيمن وصفهم الله تعالى بقوله :﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾.[2]ورغبة في أن يدرك ذلك الأجر العظيم الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم، بقوله:" لأن يهدي بك رجلا واحدا خير لك مما طلعت عليه الشمس".[3]

فإذا نهض المسلم بأعباء الدعوة إلى الإسلام، من منطلق هذه الأوامر الربانية، يمارس بذلك عبادة من أعظم العبادات، أملا في أن يدخله الله بها في كنف رحمته ورضوانه، وأن يكتبه واحد من الصديقين، لا يقصد بها وجهاً غير وجه ربه، ولا أجراً غير أجره.[4]

المنطلق الثاني: ويتمثل في ضرورة ألا تنبعث أعمال الدعوة الإسلامية إلا من شعور غامر بالشفقة والرحمة لعباد الله جميعاً، فعلى من جند نفسه داعياً إلى الله عز وجل، أن يجعل من قلبه وعاء يفيض بالرحمة لعباد الله كلهم على اختلاف نحلهم ومللهم ومشاربهم واتجاهاتهم. ولا يتحقق ذلك إلا أن يضحي بحظوظه النفسية ومصالحه الدنيوية في سبيل تحقيق الخير لهم جميعاً، فإن صعب عليك فهم هذا المنطلق أو التحقق به.

فإن بقيت في نفسك من ذلك شبهة فأرجع إلى حياة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وإنما هو سيد الدعاة إلى الإسلام وإمامهم في ذلك، فتأمل مدى رحمته بالناس جميعاً. وأنظر إلى هديه في ذلك، وإرشاده الناس إلى هذه الحقيقة.[5]

المنطلق الثالث: ويتمثل في اليقين بأن القيام بأعباء الدعوة إلى الإسلام، ليس إلا أداء الواجب يدخل في جملة التكليفات الإسلامية التي خاطب الله بها المسلمين. فليس من شأن الداعي إلى الله تعالى أن

---

[1] سورة آل عمران الآية 105.

[2] سورة فصلت الآية 33.

[3] رواه البخاري،[أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، د. ط، 1379هـ]، كتاب الجهاد، باب فضل من أسلم على يده رجل، (ج6/ ص145. رقم ح: 3009).

[4] د. محمد سعيد رمضان البوطي، هكذا فلندع إلى الإسلام، د.د، د.ب، د. ط، د. ت، (ص7).

[5] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، مصدر سابق، (ص68. 69).

يخلق الهداية في قلوب الناس، وليس إليه تبديل حال اجتماعية بأخرى، وليست إليه عهدة إيجاد شيء من النتائج والآمال المرتقبة من وراء القيام بأعباء الدعوة ومقتضياتها. بل تنتهي وظيفته التي كلفه الله عز وجل بها، عند حدود تلك النهايات التي تقف عندها قدراته التي منحه الله إياها. وكل ذلك مع التزام القواعد والأحكام الشرعية التي من شأنها أن تضبط الداعي على صراط ما ينبغي أن ينحرف عنه يمنة أو يسرة.

فإذا أدى المسلم الواجب الذي عليه بشأن الدعوة فليدع النتائج إلى الله تعالى وليفوض الأمر إليه، ولا يرهقن نفسه بأشياء لم يجعل الله مقاليدها إليه، ولا يسعين في الأمر سعي من يتوهم أن زمان الأمور كلها بيده، فهو الذي يسوق الأسباب، ويأتي بالنتائج، ويغير الأمور. ومن أهم المنطلقات التي يجب أن ترتكز عليها أعمال الدعوة إلى الله عز وجل.[1]

الفرع الثاني: أهداف الدعوة.

تهدف الدعوة إلى الخير دائماً، وتحاول أن يصل الإنسان إلى تمام الخير وكماله، فشرعت لأجله كثيراً من التعاليم كل منها له هدف خاص، لتصل في النهاية إلى الهدف الرئيسي الذي ترجوه الدعوة لمتبعيها، ألا وهو تحقيق السعادة ونشر الإسلام.

. إن السعادة هي تمام الخيرات وغايتها والتمام هو الذي إذا بلغنا إليه لم نحتج معه إلى شيء آخر،[2] فالسعادة غرض أسمى وغاية نبيلة.

وعلى ذلك السعادة لذة ورضى تستشعرها النفس وتهيم بها فرحاً وطمأنينة، وتغمر الإنسان باليقين، وتحيطه بالفضائل والجمال، وعلى الجملة فإنها تجعله يعيش في الخير المطلق

ظاهراً وباطناً. وإن الحق واحد رغم تعدد الآراء في موطن السعادة، ومن هنا بينت الدعوة الإسلامية موطن السعادة الحقيقي، وقررت أنه في إسلام الأمر للهرب العالمين، والإيمان بدعوته، وتطبيق تعاليمه بكمالها.

[1] د. محمد سعيد رمضان البوطي، هكذا فلندع إلى الإسلام، مصدر سابق، (ص11. 12).

[2] أبو علي أحمد بم محمد بن يعقوب مسكويه (ت 421هـ)، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تح: ابن الخطيب، مكتبة الثقافة الدينية، د.ب، د. ط، د. ت، (ص90).

أما السلام هدف الدعوة الثاني، فهو أكثر اتساعاً من السعادة، لأن الدعوة تطلب له أن يتحقق مع المسلمين ومع غيرهم، ومع سعته هذه فهو أقل مرتبة من السعادة، لأنه يعد طريقاً إليها، وإنما كان رغم هذه من الأهداف الأساسية للدعوة، لأنه يبرز دائماً معها ويلازم تحققها. إن السلام كالسعادة كلاهما معنى تستشعره النفس وترضى بأثره. وتحس به في الحياة. [1]

[1] د. أحمد أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، مصدر سابق، (ص29 32).

المبحث الثاني: آثار الحرب.

المطلب الأول: السيف والإسلام.

المطلب الثاني: الفيء والغنائم.

المطلب الثالث: السبي والأنفال.

المبحث الثاني: آثار الحرب.

تكلم الفقهاء عن العلاقات الدولية العامة والخاصة بين المسلمين وغيرهم، تشمل البحث في حقيقة الجهاد من خلال المكلفين بالقتال، وواجبات المسلمين قبل بدأ المعركة وأثناءها وبعد انتهاء منها، وهذا يترتب على قيامها أثار في أموال العدو، تعرف لدى الفقهاء بأموال الفيء والغنائم، وهي ما كانت من الحربين أو كانوا سبب وصولها، ومن الأموال ما يعرف باسم خاص يحض به الإمام أحد المجاهدين، يعرف بالأنفال فمن خلال هذا تكلمنا وبحثنا في هذا المبحث عن أثار الحرب، من الفيء والغنائم والسبي والأنفال والسيف. فقسمناه إلى ثلاث مطالب: المطلب الأول: السيف والإسلام، والثاني: الفيء والغنائم، والثالث: للسبي والأنفال.

المطلب الأول: السيف والإسلام.

لم يجد المستشرقون ما يقولونه حول المعجزة الربانية في انتشار الإسلام في فترة وجيزة، لم يشهدها ولن يشاهدها تاريخ البشرية إلا أن يقولوا: أن الإسلام انتشر بالسيف، ويكفي تكذيب هؤلاء تعريف الإسلام نفسه شرعا، إذ أنه الانقياد والخضوع لأوامر الله واجتناب نواهيه عن رضى واختيار، فشرط الإسلام الذي لا يصح إلا به (الرضى)، فكيف يجتمع إكراه مع الرضى، ومع هذا فهناك أدلة من القرآن والسنة.

. من القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ**﴾.[1] وقوله تعالى﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾.[2] وقوله أيضا: ﴿**لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ**﴾.[3]

[1] سورة يونس الآية 99.

[2] سورة البقرة الآية 256.

[3] سورة الغاشية الآية 22.

. ومن السنة النبوية: قوله صلى الله عليه وسلم:" إنما أنا رحمة مهداة ".[1] الرحمة والهداية ليس من لوازمهما الإكراه، وإنما الرضى والخير والبركة.[2]

المطلب الثاني: الفيء والغنائم.

الفرع الأول: الفيء.

. هو ما أفاه الله تعالى على المسلمين، أي رجعه إليهم من أموال الكفار عفواً من بغير قتال.

وحكم هذا أن لا يقسم في الجيش، كما نقسم الغنائم، لأنهم لم يستحقوه بشيء من العمل، وإنما يكون في مصالح المسلمين عموماً.[3]

. والفيء ضربان:

1. ما انجلوا عنه خوفاً من المسلمين، أو بذلوه للكف عنهم، فهذا يخمس ويصرف إليه خمس الغنيمة.

2. ما أخذ من غير خوف كالجزية، ومال من مات منهم في دار الإسلام ولا وارث له.[4] ففيه قولان:

أولاً: قال في القديم: لا يخمس، لأنه مال مأخوذ من غير قتال، فلم يخمس كمال المأخوذ منهم بالبيع.

ثانياً: قال في الجديد: يخمس، وهو الأصح. لقوله عز وجل: ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾.[5] وأراد به الخمس.[1]

---

[1] [علي بن محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري(ت 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، (بيروت . لبنان)، ط 1، (1422هـ . 2002م)]، كتاب الفضائل، باب أسماء النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته، (ج9/ ص3709. رقم ح 5800).

[2] أ.د. عبد القهار داود عبد الله العاني، الاستشراق والدراسات الإسلامية، دار الفرقان، عمان، ط 1، (1421هـ . 2001م)، (ص34. 35).

[3] أبو عبد الله بن المناصف الأزدي القرطبي، محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ (ت 620هـ)، الإنجاد في أبواب الجهاد، تح: مشهور بن حسين آل سلمان ومحمد بن زكريا أبو غازي، دار الإمام مالك، مؤسسة الرسالة، د.ب، د. ط، د. ت، (ص456).

[4] الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت 476هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، د.ب، د. ط، د. ت، (ج3/ ص302).

[5] سورة الحشر الآية7.

الفرع الثاني: الغنائم.

. **الغنيمة:** هي ما أصيب من مال أهل الحرب، وأوجف عليه المسلمون بالخيل والركاب.[2]

اسم لما يؤخذ من أموال الكفرة قهراً بقتال على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى.

والأصل في مشروعيتها: قوله تعالى: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾.[3]وقول الرسول صلى الله عليه وسلم:" وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ".[4] وتشمل الغنائم، والأموال المنقولة، والأسرى، والأرض.[5]

وذهب جمهور العلماء إلى أن الغنيمة تقسم على خمسة أسهم:

السهم الأول: سهم الإمام وهو خمس الغنيمة يخرجه الإمام أو نائبه.

ويقسم هذا الخمس على ما بين الله، في قوله تعالى: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾.[6]

فيقسم هذا الخمس خمسة أقسام:

أ . الله ورسوله: ويكون هذا القسم فيئا يدخل في بيت المال، وينفق في مصالح المرسلين. لقوله صلى الله عليه وسلم:" والذي نفسي بيده ما لي مما أفاء الله إلا الخمس والخمس مردود عليكم ".[1] فجعله صلى الله عليه وسلم لجميع المسلمين.[2]

---

[1]أبو الحسن يحي بن أبو الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي(ت 558هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، تح: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، الجدة، ط 1، (1421هـ. 2000م)، (ج 12/ ص 234).

[2] عبد الرحمان بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي(ت 1392هـ)، الإحكام شرح أصول الأحكام، د.د، د.ب، ط 2، 1406هـ،(ج3/ ص33).

[3]سورة الأنفال الآية 69.

[4]رواه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أحلت لكم الغنائم، (ج4/ ص85. رقم ح 3122).

[5] حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، مكتبة الإسلامية (عمان، الأردن)، دار ابن حزم (بيروت، لبنان)، ط 1، (1423هـ. 1429هـ)، (ج7/ ص197. 198).

[6]سورة الأنفال الآية41.

ب . ذوي القربى: وهم قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو بنو هاشم وبنو المطلب، ويقسم هذا الخمس بينهم حسب الحاجة.

ج . اليتامى: وهو من مات أبوه قبل أن يبلغ ذكر أو أنثى، ويعم الغني والفقير.

د . المساكين: ويدخل فيهم الفقراء منا.

هـ ابن السبيل:هو المسافر الذي انقطعت به السبيل، فيعطى ما يبلغه إلى مقصده.

أما باقي السهام الأربعة أربعة أخماس: فتكون لكل من شهد الواقعة من الرجال البالغين الأحرار العقلاء ممن استعد للقتال سواء باشر أو لم يباشر القتال قوياً أو ضعيفاً، لقول عمر رضي الله عنه:" الغنيمة لمن شهد الوقعة ".[43]

كيفية التقسيم:

. الراجل الذي يقاتل على رجله سهماً واحداً.

. الفرس الذي يقاتل على فرسه ثلاثة أسهم، سهم له، وسهمان لفرسه.

. النساء والعبيد والصبيان إذا حضروا الوقعة لا يقسم لهما.

. إذا كانت الغنيمة أرضاً خير الإمام بين قسمتها بين الغانمين، ووقفها لمصالح المسلمين ويضرب عليها خراجاً مستمراً يؤخذ ممن هي بيده، سواءاً كان مسلماً أو ذمياً، فيؤخذ منه ذلك كل عام، وهذا التخيير تخيير مصلحة.[5]

---

[1] رواه النسائي، [أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، المجتبي من السنن(السنن الصغرى)]، كتاب الفيء، (ج7/ ص131. رقم ح 4138).

[2] مجموعة من المؤلفين، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة،(ص205).

[3] رواه البيهقي، [أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي(ت 458هـ)، السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 3، (1424هـ ـ 2003م)]، كتاب السير، باب الغنيمة لمن شهد الوقعة، (ج9/ ص86 ـ رقم ح 17951).

[4]مجموعة من المؤلفين، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مصدر نفسه، (ص205. 206).

[5] ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي(ت620هـ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، د.ب، ط1، (1414هـ.1994م)،(ج4/ ص143).

المطلب الثالث: السبي والأنفال.

الفرع الأول: السبي.

الأسرى: هم الرجال المقاتلون من الكفار إذا ظفر المسلمون بأسرهم أحياء.[1]

السبي:هم نساء وصبيان الكفار إذا ظفر بهم المسلمون أحياء.[2]

أقسام الأسرى: أسرى الحرب من الكفار من جملة الغنائم، وهم على قسمين:

1. النساء والصبيان: وهؤلاء يسترقون بمجرد السبي، ويقسمون مع الغنائم كما يقسم المال.

2. الرجال المقاتلون: وهؤلاء يخير فيهم الإمام بين أربعة أمور:

. المن عليهم، أو الفداء بمال أو أسرى، أو قتلهم، أو استرقاقهم.[3]

يفصل الإمام بما هو الأصلح والأنفع للإسلام والمسلمين، وتقدير المصلحة يتم بحسب ما يرى في الأسير من قوة بأس، وشدة نكاية، أو أنه مرجو الإسلام، أو مأمون الخيانة، أو مطاع في قومه، أو أن المسلمين في حاجة إلى المال أو المهنة.

قال الله تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾.[54]

[1] الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي(ت 450هـ)، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د. ط، د. ت، (ص207).

[2] القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء(ت 458هـ)، الأحكام السلطانية للفراء، تح: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 2، (1421هـ ـ 2000م)، (ص143).

[3] الماوردي، الأحكام السلطانية، مصدر سابق، (ص207).

[4] سورة الأنفال الآية67.

[5] محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي، مصدر سابق، (ص494).

الفرع الثاني: الأنفال.

. هي الزيادة على السهم المستحق،[1] وهي ثلاثة أضرب:

1. سلب المقتول غير مخموس لقاتله، لقول صلى الله عليه وسلم:" من قتل قتيلا فله سلبه ".[2]وهو ما عليه لباس وحلي وسلاح وفرسه بآلتها، وإنما يستحقه من قتله حال قيام الحرب غير مثخن، ولا ممنوع من القتال.

2. أن ينفل الأمير من أغنى عن المسلمين غناء من غير شرط.

3. ما يستحق بالشرط، نوعان:

أ ـ أن يقول الأمير من دخل النقب أو صعد السور فله كذا، ومن جاء بعشر من البقر أو غيرها فله واحد منها، فيستحق ما جعل له.

ب ـ أن يبعث الأمير في البداءة سرية، ويجعل لها الربع وفي الرجعة أخرى، ويجعل لها الثلث فما جاءت به أخرج خمسه ثم أعطى السرية ما جعل لها وقسم الباقي في الجيش والسرية معاً. [3]

[1] ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مصدر سابق، (ج2/ ص158).

[2] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب إستحقاق القاتل سلب القتيل، (ج3/ ص1370. رقم ح 1751).

[3] ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (ت 620هـ)، عمدة الفقه، تح: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، د.ب، د. ط، (1425هـ. 2004م)، (ص142. 143).

المبحث الثالث: مفهوم الشبهة وشبهات حول الجهاد.

المطلب الأول: مفهوم الشبهة.

المطلب الثاني: ادعاء أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام.

المطلب الثالث: الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة.

المطلب الرابع: توهم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد.

المطلب الخامس: دعوى مخالفة المسلمين لحكم القرآن في الجهاد.

المطلب السادس: الزعم أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم.

المبحث الثالث: مفهوم الشبهة وشبهات حول الجهاد.

اهتم المستشرقون بأمر الجهاد الإسلامي، وناقشوه كثيراً وأناروا حول الافتراضات والشبه، وحاولوا أن يشوهوا روح الجهاد إذ يستخدم المستشرقون لفظ القتال أو الجهاد، وغالباً ما يعنون به ذاك السفك الدموي، وفي الحقيقة فإن كلمة الجهاد كلمة واسعة عظيمة المعنى، وحين لم تظفر القوى المعادية للإسلام برفع ركن الجهاد من عقول المسلمين وقلوبهم اتخذوا لهدم، هذا الركن سلاح مهاجمة الإسلام عن طريق المستشرقين، ومن خلال هذا نبدأ في عرض شبهات حول الجهاد، وذلك من خلال تقسيمنا لهذا المبحث إلى ستة مطالب. المطلب الأول: تضمن تعريف الشبهة في فرعين بمعنييه اللغوي والاصطلاحي، والمطالب التالية: للشبهات، أي: المطلب الثاني: تناول شبهة إدعاء أن الإسلام دين حرب، وليس دين سلام، والمطلب الثالث: تضمن الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة، والمطلب الرابع: تناول توهم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد، والمطلب الخامس: دعوى مخالفة بين المسلمين لحكم القرآن في الجهاد، والأخير: الزعم أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم.

المطلب الأول: مفهوم الشبهة.

الفرع الأول: لغة: الشُبهة: الالتباس. وأمور مشتبهة ومشبهة، مشكلة يشبه بعضها بعضا، وشبه عليه: خلّط عليه الأمر حتى اشتبه بغيره.[1] والشُبهة في العقيدة المأخذ الملبس سميت شبهة لأنها تشبه الحق، والاشتباه الالتباس. [2]

الفرع الثاني: اصطلاحا:

عرفها الجرجاني: هو ما لم يتيقن كونه حراماً أو حلالاً. [3]

[1] ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، (ج13/ص504)

[2] الفيومي، أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي ثم الحموي (ت 770هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، (ج1/ ص303).

[3] الزين الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت 816هـ)، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1403هـ ـ 1983م)، (ج1/ ص124).

وعرفها الزحيلي: هي الشيء الغامض الذي يصاحب أمراً فيمنع تمييزه عن غيره.[1]

المطلب الثاني: إدعاء أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام.

1ـالسلام أصل من أصول الإسلام: مع عناية الإسلام البالغة بقوة المسلمين أفراد وأمة، وأمره ببذل ما في الوسع للإعداد للقتال، وإعداده الأمة كلها لتكون عند الحاجة جيشاً يقاتل في سبيل الله، وتربيتها على الأخذ بأسباب القوة والصبر على الجهاد، فإنه لا يعتبر الحرب هي الأصل في الحياة، إنما يعتبرها ضرورة لرفع العدوات والظلم، ويعتبر السلام هو الأصل والهدف الذي يعمل لتحقيقه.

إن العالم في حاجة ماسة إلى قوة تدافع فيه عن الحق، وتكفل الحرية بجميع الناس، وتقف في وجه الدول الطاغية التي تستندل الشعوب وتمتص دماءها وتتحكم في مصائرها، والإسلام يريد لأمته أن تكون في هذه القوة، تحافظ على أمن العالم وسلامته وسلامة، والانتصار للحق في كل مكان، بصرف النظر عن الدين والجنس والوطن، وكان لا بد لها من قوة الإيمان بالحق، وقوة النفوس، وقوة الإعداد، والسلام في مبادئ الإسلام أعمق من أن يكون مجرد رغبة يدعو إلى حقيقتها في الحياة.

إنما هو أصل في عقيدته، وعنصر من عناصر تربيته، فإنه يتصور الحياة وحدة إنسانية غايتها التعارف والتعاون. لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾.[2]

يتصور الأديان كلها دنيا واحدا بعث الله به رسله للبشرية الواحدة. [3]

2ـ الباعث على الحرب في الإسلام.

قوله تعالى :﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾.[4]

---

[1] د. محمد مصطفى الزحيلي، وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية في المعاملات المدنية والأحوال الشخصية، مكتبة دار البيان، د.ب، ط 1، (1402هـ. 1982م)،(ج2/ ص756).

[2] سورة الحجرات الآية13.

[3] محمد شديد، الجهاد في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، د. ت، (ص119. 120).

[4] سورة البقرة الآية190.

إن المتتبع لنصوص القرآن وأحكام السنة النبوية في الحروب يرى أن الباعث على القتال ليس هو فرض الإسلام ديناً على المخالفين، ولا فرض نظام اجتماعي، بل كان الباعث القتال هو النبي صلى الله عليه وسلم دفع الاعتداء، وها هنا قضيتان إحداهما نافية والأخرى مثبتة.

أما النافية: أن القتال ليس للإكراه في الدين، ودليلها قوله تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾،[1] ولقد منع النبي صلى الله عليه وسلم رجل حاول أن يكره بعض ولده على الدخول في

الإسلام، وجاءت امرأة عجوز إلى عمر بن الخطاب في حاجة لها، وكانت غير مسلمة، فدعاها إلى الإسلام، فأبت فتركها عمر، وخشي أن يكون في قوله وهو أمير المؤمنين إكراه، فأتجه إلى ربه ضارعا قائلاً:" اللهم أرشدت ولم أكره"، وقد تلا قوله تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾،لقد نهى القرآن الكريم عن الفتنة في الدين، واعتبر فتنة المتدين في دينه أشد من قتله، وأن الاعتداء على العقيدة أشد من الاعتداء على النفس، ولذا جاء فيه صريحا: ﴿**وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ**﴾.[2]

وأما القضية المثبتة: أن القتال لدفع الاعتداء، فقد نص عليها القرآن أيضا،إذ يقول: :﴿**الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾،[3]وإن القرآن بمحكم نصوصه جعل الذين لا يقاتلون المؤمنين في موضع البر إن وجدت أسبابه.[4]

---

[1] سورة البقرة الآية 256.

[2] سورة البقرة الآية 191.

[3] سورة البقرة الآية 194.

[4] محمد أبو زهرة، نظرية الحرب في الإسلام، دراسات الإسلامية، القاهرة، ط 2، (1429هـ 2008م)، العدد 160،(ص23. 24).

وإن الذين يقاتلون هم الذين يعتدون، وقد جاء في القرآن الكريم: ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ٨ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ٩**﴾.[1]

ومع أن القتال شرع لدفع الاعتداء لم يأمر القرآن بالحرب عند أول بادرة من الاعتداء أو عند الاعتداء بالفعل إذا أمكن دفع الاعتداء بغير القتال، فقد جاء فيه: ﴿**وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ١٢٦ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ١٢٧**﴾.[2]

هذه النصوص واضحة تثبت بلا ريب أن حرب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الخيار من بعده، لم يكن الباعث عليها إلا دفع الاعتداء ولم يكن الباعث عليها فرض رأى أو دين.[3]

المطلب الثالث: الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة.

. غير المسلمين في دولة الإسلام.

رسم القرآن الكريم مع أحاديث نبيه وأعمال الخلفاء الراشدين الطريق القويم للمسلمين في معاملة غير أتباع ديانتهم وسار المجتمع المسلم على هدى هذا الطريق.

1. القرآن الكريم:

. يقول الله تعالى: ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾.[4]

[1] سورة الممتحنة الآية 8 . 9.

[2] سورة النحل الآية 126 . 127.

[3] محمد أبو زهرة، نظرية الحرب في الإسلام، مصدر سابق، (ص25. 26).

[4] سورة الممتحنة الآية 8.

وقوله تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾.[1]

وقد يدخل الابن الإسلام ويظل الأب على غير الإسلام فيدعوا الإسلام الابن أن يظل طيب الصحبة مع أبيه مع اختلاف الدين: ﴿**وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾.[2]

ويوضح القرآن للمسلمين آداب الجدل بينهم وبين أهل الكتاب، قوله تعالى: ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**﴾.[3]

2. أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم:

كان عليه الصلاة والسلام يحضر ولائم غير المسلمين، ويشيع جنازاتهم، ويعود مرضاهم، ولما جاء وفد نجران المسيحي فرش لهم عباءته وأجلسهم عليها، وكان يقترض من أهل الكتاب، ويرهن عندهم أمتعته، حتى توفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهون عند بعض اليهود في المدينة المنورة، وكان يفعل ذلك إرشاداً وتعليماً للمسلمين، إذ كان في الصحابة من يقرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم، بل ويؤثره على نفسه.[4]

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ".[5]

---

[1] سورة المائدة الآية 5.

[2] سورة لقمان الآية 15.

[3] سورة العنكبوت الآية 46.

[4] شوقي أبو الخليل، الإسلام في قفص الاتهام، دار الفكر، دمشق، ط 5، (1402هـ. 1982م)،(ص142. 143).

[5] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، (ج6/ ص270. رقم ح 3166).

3ـ سار المسلمون على هذا النهج في المعاملة، وهذه نماذج من سيرتهم:

لقد وردت أثار نبوية أن المسلم الذي يمتنع عن ضيافة إخوانه، وذلك في حدود المدة المقررة يكره عليها قانونا ما دام قادرا مستطيعا على هذه الاستضافة، إلا أن عمر رضي الله عنه خشي أن يشعر أهل الذمة، بأن ذلك استضعاف لهم، فأمر ألا يحرجوا بتقاليد الكرم الإسلامي، وأوعز إلى الجيش أن يدعهم وشأنهم، على أن ما يقع إبان المعارك وفي حومة الميدان شيء غير ما يشرع من قوانين وتعاليم تفسر العلائق بين المسلمين وغيرهم على وجه الدوام.

وسنعرض من نماذج العهود التي سجلها الفاتحون مع أهل الذمة في البلاد التي فتحت في عهودهم مع سكان بلاد الشام، حيث كان عمر رضي الله عنه لا يكتفي بعهد يقطعه على نفسه وقومه بل كان يشفع عهوده بوصاياه المتكررة إلى ولاته أن يمنعوا المسلمين ظلم أهل الذمة، وأن يوفر لهم بعهدهم، ويخففوا عنهم، وألا يكلفوهم فوق طاقتهم، وقد سجل ذلك في وصيته قبل موته.

. لماذا تدفع الجزية من قبل أهل الذميين؟.

. ينتفع أهل الكتاب "أهل الذمة " الذين يعيشون بين المسلمين بالخدمات التي تقدمها الدولة الإسلامية كالقضاء والشرطة والجيش، وكذلك بالموافق العامة كالطرق والجسور ونحوها، ولا شك أن هذه الخدمات والمرافق التي تحتاج إلى نفقات يدفع المسلمون القسط الأكبر منها، ويسهم أهل الكتاب في جزء من النفقات عن طريق ما يفرض عليهم من الجزية.[1]

ومقابل دفع الجزية لا يكلف القادرون من أهل الكتاب أن يحملوا السلاح ويدافعوا عن البلاد، بل يقوم بذلك المسلمون فهي نظير إعفاءهم من الواجب الكبير، وفي بعض الأحوال التي يقوم بها الذميون بالدفاع عن النفس تسقط عنهم الجزية.[2]

مقدارها: على الأغنياء 48 درهماً، وفي العام حوالي جنيهين وحوالي المتوسطين 24 درهم، وعلى العمال والصناع 12 درهماً، فهي إذن مقدار ضئيل يسير من المال يدفع في كل عام مرة واحدة، تتفاوت قيمته حسب حالة الذمي المالية، ويعين مقدار الجزية اعتباراً لحالتهم الاقتصادية، فيؤخذ من

[1] شوقي أبو الخليل، الإسلام في قفص الإتهام، مصدر سابق، (ص144. 148).

[2] سير توماس وأرنولد، الدعوة إلى الإسلام، تح: د. حسن إبراهيم حسن ود. عبد المجيد عابدين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1، 1971م، (ص79).

الموسرين أكثر، ومن الوسط أقل منه، ومن الفقراء شيء قليل جداً، والذين لا معاش لهم أو هم عالة على غيرهم يعفون من أداء الجزية.[1]

هذا وإن كانت الجزية لم يعين لها مقدار بعينه إلا أنه من اللازم عند تعيين المقدار أن تراعي فيه السهولة، فيقرر منه ما يتيسر أداؤه لأهل الذمة، وكان عمر رضي الله عنه قد جعل لكل رأس موسر ثمانية وأربعين درهماً، وللوسط أربعة وعشرين درهماً، وللفقير اثني عشر درهماً،[2] وليست الجزية لوناً من ألوان العقاب لامتناعهم عن قبول الإسلام، وإنما هي مقابل الحماية التي كفلها لهم المسلمون.[3]

الحقوق العامة لأهل الذمة:

أ ـ حفظ النفس: دم الذمي كدم المسلم.

وفي زمان عمر رضي الله عنه قتل رجلا من بني بكر بن وائل رجلا من أهل الذمة بالحيرة، فأمر عمر بتسليم الرجل إلى أولياء المقتول،فسلم إليهم فقتلوه.[4]

ب ـ القانون الجنائي: سواء للمسلم أو الذمي، يتساوى فيه الاثنان درجة، فالذي يعاقب به المسلم على ما يأتي من الجرائم، يعاقب به الذمي أيضا، وإن سرق مسلم مال الذمي أو سرق ذمي مال المسلم قطعت يد السارق في كلتا الحالتين.[5]

ج ـ القانون المدني: سواء للذمي أو المسلم وأموالهم كأموالنا، ولهم أن يصنعوا الخمر ويشربوها ويبيعوها، ولهم أيضا أن يربوا الخنازير ويأكلوها ويبيعوها، وإن أتلف أحد من المسلمين خمر الذمي أو خنزيره، كان عليه غرمة.[6]

ولقد جاء في الدر المختار:" ويضمن المسلم قيمة خمره أو خنزيره إذا أتلفه ".

---

[1] حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة،(ص188).

[2] القرافي، الذخيرة، مصدر سابق، (ج3/ ص453).

[3] شوقي أبو الخليل، الإسلام في قفص الاتهام، (ص149).

[4] أبو الأعلى المودودي، حقوق أهل الذمة، كتاب المختار، نحو طلائع إسلامية واعية، د.د، د.ب، د.ط، د. ت، (ص15. 16).

[5] السرخسي، محمد بن أحمد بن أبو سهل شمس الأئمة (ت 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، د. ط، (1414هـ . 1993م)، (ج9/ ص57. 58).

[6] أبو الأعلى المودودي، حقوق أهل الذمة، مصدر سابق، (ص18).

د . حفظ الأعراض: لا يجوز إيذاء الذمي لا باليد ولا باللسان ولا شتمه ولا ضربه ولا غيبته، وقد ورد في الدر المختار:" ويجب كف الأذى عنه وتحريم غيبته كالمسلم ".[1]

هـ ثبوت الذمة: إن عقد الذمة يلزم المسلمين لزوماً أبدياً، أي أنه ليس لهم أن ينقضوه بعد عقده، ولكن أهل الذمة لهم الخيار أن يلتزموه ما شاؤوا وينقضوه متى شاؤوا، والذمي مهما ارتكب من كبيرة لا ينقض بذلك عقده، ولا ينقض عقده كبائر الأفعال كالامتناع عن الجزية وقتل مسلم، كل هذه الأفعال يعاقب عليها الذمي في القانون كأحد من الجناة، ولا يعد بذلك خارجاً على الدولة، ولا يخرج من عقد الذمة، على أن هناك أمرين يخرجان ولا شك من هذا العقد، أولهما: أن يغتدر دار الإسلام إلى دار الحرب. والآخر: أن يخرج على الدولة الإسلامية علناً ويبعث الفتنة في البلاد.

و . الأمور الشخصية: يقضي بها الذميون بحسب قانونهم الشخصي.[2]

المطلب الرابع: توهم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾.[3]

ميز الله الإنسان عن سائر المخلوقات، وجهزه بالعقل المميز بين كل من الخير والشر، ثم متعه بالقدرة على الاختيار، ومكنه من اتخاذ قراره طبق رغبته الذاتية، ودون أي قسر خارجي يفقده اختياره.

نظراً إلى أن الإنسان مكلف، وأن التكليف قائم على دعامة الابتلاء الذي هو الأساس الذي لا بد منه لاستحقاق المكلف للأجر أو العقاب، ونظراً إلى أن الابتلاء لا يتحقق إلا في مناخ الحرية بالمعنى الذي أوضحناه، وهو امتلاك القدرة على الاستجابة أو عدم الاستجابة للتكليف.

إن مهمة الداعي إلى الله، وقد علمنا أن هذه الدعوة هي جذع الجهاد ومصدر تنوعاته وأحكامه، هي أن يبصر الناس بهوياتهم وبأنهم مكلفون من قبل الله بأداء مهام محددة في نطاق اليقين والاعتقاد أولاً، وفي نطاق التعامل والسلوك ثانياً، ثم يتركهم أحراراً في اتخاذ القرار الذي يشاؤون من حيث الاستجابة وعدمها لهذا التكليف، على أن ينبهوا إلى الجزاء الذي وعد أو توعد الله به عباده المكلفين، وذلك

[1] علاء الدين الحصكفي الحنفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، (ص337).

[2] أبو الأعلى المودودي، حقوق أهل الذمة، مصدر سابق، (ص19. 20).

[3] سورة الإسراء الآية 70.

لأنهم حملوا قسراً على الالتزام بالتكليفات الاعتقادية أو السلوكية، وسيقوا إليها دون اختيار منهم، لسقط معنى الابتلاء في تكليف الله لهم، ولما استحقوا على ما قد سيقوا إليه أي مثوبة أو أجر. وهو مناف للنهج الذي أقام الله التكليف عليه.

وكأن البيان الإلهي يعلم الدعاة إلى الله، وفي مقدمتهم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، هذه الحقيقة ويبصرهم بالنهج الذي ينبغي أن يسلكوه في دعوتهم وإرشادهم الناس إلى الحق الذي يجب أن يتبعوه، من خلال البيانات والآيات التالية وأمثالها: يقول عز وجل: ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا**﴾.[21]

ويقول عز وجل: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[3]. ويقول أيضا:﴿**وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ١٢١ وَانْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ١٢٢**﴾.[4]

ففي هذه الآيات الكريمة وغيرها يأمر الله تعالى نبيّه ومن معه وسائر الدعاة إلى الله بتنبيه الناس إلى التكاليف التي حملهم الله إياها، والجزاء الذي ينتظرهم على ذلك في العقبى. ولكنه يأمرهم في الوقت ذاته بأن يتركوهم وما يختارون بعد إبلاغهم هذا البيان، وإيقاظهم إلى الحقيقة التي لا محيص لهم عنها. وذلك كي لا يتحول الأمر التكليفي إلى حكم أو قضاء تكويني فيسقط بذلك الفرق بين خطاب الله لعباده تفهيماً وتكليفاً، وحكمه في حق بقية مخلوقاته إلجاءً وتكويناً. [5]

لقد جاء الإسلام معلناً هذا المبدأ العظيم الكبير :﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ**

[1] سورة الكهف الآية 29.

[2] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، مصدر سابق، (ص36. 38).

[3] سورة البقرة الآية 256.

[4] سورة هود الآية 131،132.

[5] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، مصدر سابق، (ص38. 39).

عَلِيمٌ﴾.[1] وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان، واحترام إرادته وفكره ومشاعره، وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد، وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه، وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني، التحرر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب معتسفة ونظم مذلة، لا تسمح لهذا الكائن الذي كرّمه الله ـ باختياره لعقيدته ـ أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية، وما تمليه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها، فإما أن يعتنق مذهب الدولة هذا ـ وهو يحرمه من الإيمان بإله للكون يصرف هذا الكون ـ وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب .

إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها مصف "إنسان"، فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداءً، ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة، وإلا فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة. والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق: { لا إكراه في الدين }، نفي الجنس كما يقول النحويون، أي: نفي جنس الإكراه، ونفي كونه إبتداءً، فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع، وليس مجرد نهي عن مزاولته، والنهي في صورة النفي، والنفي للجنس، أعمق إيقاعاً وآكد دلالة.[2]

الجهاد بالدعوة يقوم على النصيحة الطوعية لا على الأمر القسري:

ومن هنا وجب أن تتوقف مهمة الداعي عند حدود التعريف والتذكير والنّصح، فلا يجوز للداعي أن يتجاوز حدود مهمته إلى درجة الإكراه والإلزام، لأن الدعوة إلى الله في مجملها انصياع لأوامر الله عز وجل.

فإذا كانت الدعوة تعاوناً للانصياع للتكاليف الإلهية، فيجب أن لا تخرج في حدودها عما تقتضيه طبيعة التكليف. وكم أكد البيان الإلهي هذه الحقيقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكررها

[1] سورة البقرة الآية 256.

[2] سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي(ت: 1385هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق، (بيروت ـ القاهرة)، ط 17، 1412هـ،(ج1/ ص291).

بأساليب شتى من ذلك، قوله عز وجل:﴿**فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ٢١ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ٢٢ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ٢٣ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ٢٤**﴾.[1]ومن ذلك قوله: ﴿**فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ**﴾.[2] ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ**﴾.[3]ونلاحظ أن هذه الآيات وغيرها ما هو مدني، أي نزل بعد مشروعية الجهاد القتالي. ومعنى هذا أن الدعوة لم تتحول في عهد ما من نصح اختياري إلى أمر قسري.

وقد سارت الدعوة إلى الله في عهد رسول الله، وفي عهد الصحابة، والخلافة الراشدة من بعده على هذا المنوال، واتسمت بهذه الطبيعة، ونسج من ذلك تاريخ مشهود ومقروء ليس فيه أي غموض أو لبس.[4]

روى ابن أبي حاتم بسنده عن غلام لعمر بن الخطاب اسمه أسبق، قال: كنت مملوكاً نصرانياً لعمر بن الخطاب، فكان يعرض عليّ الإسلام فآبى. فيقول: { لا إكراه في الدين }، ويقول: يا أسبق لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين.[5]

وروى زيد بن أسلم عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: لعجوز لم تسلم: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمداً بالحق. قالت: أنا عجوز كبيرة والموت إليّ قريب. فقال عمر: اللهم أشهد. وتلا { لا إكراه في الدين }.[6]

---

[1] سورة الغاشية الآية 21. 24.

[2] سورة الشورى الآية 48.

[3] سورة المائدة الآية 92.

[4] د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، (ص50. 51).

[5] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، (ج1/ ص522).

[6] أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبو بكر القرطبي(ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1427هـ ـ 2006م)، (ج4/ ص281).

المطلب الخامس: دعوى مخالفة المسلمين لحكم القرآن في الجهاد.

مرت مشروعية القتال في الإسلام بمرحلتين مختلفتين:

1. كانت مقصورة على مجرد الإذن، أي رفع الحظر فيه، فأصبح أمراً مباحاً لا حظر فيه ولا وجوب.

2. الترتيب التشريعي والزمني، انتقلت من مجرد الجواز فيه إلى الأمر الوجوبي.

أولاً: مشروعية الإذن في القتال:

جاء التشريع في الإذن بالقتال في قول الحق عز وجل:﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ٣٩ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ٤٠ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ٤١**﴾.[1]

هذا أول نص قرآني تشريعي يأذن الله فيه بالقتال، بعد أربعة عشرة سنة تقريباً من بدء نزول الوحي على خاتم المرسلين، ومع أن هذه الآية وقفة عند حد الإذن ولم تتجاوزه إلى الوجوب، فقد بينت وجه حكمة التشريع فيه: " أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا "،أي أن القتال المأذون فيه سببه الظلم الواقع من الذين قاتلوا على الذين قوتلوا، أي أنه قتال لردع الظلم ودفع العدوان، ثم بينت الآيتان التاليتان وجوها أخرى من وجوه حكمة التشريع في الإذن بالقتال.

فالقتال يدفع الله به ظلم الظالمين، وتصان الحرمات، وتحمى القيم الدينية، ولولا إذن الله فيه لكثر الفساد في الأرض، ولهدمت دور العبادة على مدى التاريخ النبوي كله، ولا متهنت الحقوق لدلا من لا دين لهم ولا خلق.[2]

ثم يبين سبحانه وتعالى أن القتال المأذون فيه مقصور على أنصار الحق وحماة الفضيلة، الذين إن مكن لهم في الأرض، أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، أي لا يتخذون من

[1] سورة الحج الآية 39. 41.

[2] د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية منهاجاً وسيرة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط 1، (1414هـ. 1993م)، (ص142. 143).

تمكين لهم في الأرض وسيلة للظلم والفساد، وإنما هم يصرفون قدراتهم التي من الله عليهم بها في نصرة الحق، وامتثال أوامر الله واجتناب نواهيه، ويسيرون سيرة حسنة، لا كمن إذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها، ويهلك الحرث والنسل.

ثانيا. مرحلة الأمر الوجوب:

في مرحلة الإذن بالقتال لم يكن القتال واجباً على المسلمين، لأن الإذن معناه رفع الحظر، ورفع الحظر يترتب على الإباحة لا الوجوب، وهكذا استمر الحال قرابة عامين بد الهجرة، وفي شهر شعبان سنة(2هـ) نزل الأمر بالوجوب، أي: قبيل غزوة بدر الكبرى أولى الغزوات العظيمة في الإسلام، وذلك في قوله تعالى: : ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾.[1] وبهذا مر شأن القتال في الإسلام بثلاث مراحل: الحظر والإباحة والوجوب.

ومجيء مرحلة الوجوب عقد مرحلة الإذن وقبيل غزوة بدر الكبرى تشريع بالغ الحكمة. ففي مرحلة الإذن انتقال بالنفوس من مرحلة الحظر إلى مرحلة الإباحة، وهذا الانتقال فيه ترويض على الاستعداد للقتال، وتدرج حكيم تأنس به النفوس وتطمئن القلوب، وتقوي الغرائم، لأن الانتقال المفاجيء ربما أصاب الناس بالقلق والانتكاس، وإنما تكون حكمية السياسة أو السياسة الحكمية في الترفق والتدرج، وهكذا كان تشريع وهي سمة نهجها القرآن في الكثير من الأحكام التشريعية، كما في تحريم الخمور، فقد تدرج القرآن في تحريمها على أربعة مراحل لما كان لها من رواج في حياة الناس، ودور ملحوظ في وسائل الكسب المعيشي أو الاقتصاد القومي بلغة العصر.

لذلك لم يحس المسلمون بأي ضيق لما فرض عليهم القتال، ولا فوجئوا بأمر لم يتوقعوه، مع أن طبائع البشر تكره القتال، وتميل إلى الراحة. ومنذ ذلك الوقت صار القتال واجباً على المسلمين، إذا دعت إليه الضرورة.[2]

[1] سورة البقرة الآية 190.

[2] د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله، مصدر سابق، (ص143. 147. 148).

تدرج مشروعية الجهاد:

الجهاد مشروع بالإجماع، لقوله تعالى: :﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾.[1]ولفعله وأمره به، قال صلى الله عليه وسلم:" من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق".[2]

وقد كان الجهاد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غير مأذون فيه، لأن الذي أمر به صلى الله عليه وسلم أول الأمر، هو التبليغ والإنذار والصبر على أذى الكفار والصفح والإعراض عن المشركين، وبدأ الأمر بالدعوة سراً ثم جهراً. قال الله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ**﴾.[3] وقال أيضا: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾.[4] وقال أيضا:﴿**فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ**﴾.[5]

ثم أذن الله بعد ذلك للمسلمين في القتال إذا ابتدأهم الكفار بالقتال، وكان ذلك في السنة ثانية من الهجرة، وذلك في قوله تعالى: ﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ**﴾.[76]

أهمية الجهاد في حياة الأمة:

يعتبر الجهاد هو الأداة الأخيرة من أدوات التعامل مع العالم الخارجي، في حالة استنفاذ الوسائل السلمية، لذلك كان لا بد من إفراده في مجموعة خاصة، تلي مجموعة العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، وهي التي تتناول قواعد الدبلوماسية الإسلامية.

---

[1] سورة البقرة الآية 214.

[2] رواه مسلم في صحيحه، سبق تخريجه، في صفحة 25.

[3] سورة الحجر الآية 85.

[4] سورة النحل الآية 125.

[5] سورة الحجر الآية 94.

[6] سورة الحج الآية 39.

[7] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، الكويت، ط 2، (1409هـ. 1989م)، (ج16/ ص125. 126).

فإذا استنفذت الوسائل السلمية قدراتها في تحقيق العزة للأمة، والحفاظ على مقدساتها وحرماتها. فإن الجهاد يصبح ضرورة حتمية لمواجهة كل ما سبق إرادتها عملاً.

إن الجهاد كان تطوراً طبيعياً اقتضته طبيعة الدعوة ذاتها وتهيئة ظروفها المناخية الملائمة لنشرها والوقوف بعنق وخدم أمام أعدائها، سواء من مشركي العرب واليهود في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، أو من الروم والفرس في عهد الخلفاء الراشدين.

فالجهاد لم يفرض في بدء الدعوة، لأن الأصل في الإسلام هو السلم وليس الحرب، إنما فرض الجهاد بعدها تعرض المسلمون لكثير من الاعتداءات والظلم، فجاء الإذن الإلهي بالقتال لإعلاء كلمة الحق وحفاظاً على كيان الأمة من طمع الطامعين وحقد الحاقدين لقوله تعالى:﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ٣٩ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠**﴾.[1]

إن الإسلام في حقيقته وشرعه يدعو إلى السلام وكل مبادئ الإسلام السياسية والاجتماعية والاقتصادية تحتاج إلى مناخ مستقر سيوده السلام والعدل والحرية، ولكن هذا السلام لن يتحقق إلا يقوى مادية ومعنوية تدعمه، ومن هنا فرض الإسلام الجهاد وجعله ذروة الأمر وسنامه حتى تكون الأمة في حالة تأهب دائم لمواجهة أي عدوان عليها ينال من كرامتها.

إن الجهاد في الإسلام لا يعني الدفاع عن الأمة الإسلامية فقط، بل يعني نصرة الحق في العالم أجمع فتكون تلك الأمة المستضعفين من كل شعوب العالم، الذين يتعرضون للنهب، أي أن الجهاد الإسلامي يهدف إلى نشر الحق والعدل والحرية والمساواة بين الإنسانية جمعا، لأنه جهاد ضد قوى الظلم التي تهدف إلى استنزاف خيرات الشعوب وكتب إرادتها وحريتها في تقرير مصيرها.[2]

---

[1] سورة الحج الآية 39. 40.

[2] خديجة النبراوي، موسوعة أصول الفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي من نبع السنة الشريفة وهدي الخلفاء الراشدين، تح: أ.د. حسن عباس زكي، وأ.د. علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط 1، (1424هـ . 2004م)، (ج5/ ص2835. 2836).

المطلب السادس: الزعم أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم.

1. الجهاد في الإسلام إنما هو الرد العدوان وتحطيم أي قوة تعترض طريق الدعوة وإبلاغها في حرية، ونصرة المظلومين:

لم تكن شريعة الإسلام أو حدية في مشروعية القتال، فالقرآن الكريم يقص علينا أن الجهاد فرض على كثير من الأنبياء من قبل يقول: :﴿**وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ**﴾،[1] فليس القتال إذاً مسبة ولا نقيصة لا في الإسلام، ولا في غير الإسلام من الرسالات السابقة.

ومشروعية القتال في الإسلام من الضرورات التشريعية التي يلجأ إليها المسلمون حين لا يكون من حيلة إلا القتال، وهو لم يشرع في الإسلام ليكون وسيلة للتجبر والقهر، وحباً في سفك الدماء ونهب الأموال، بل شرع لرفع الظلم، وحماية الحق، ورعاية الفضيلة، ولرد العدوان، وشرع لإقرار التوازن في الأرض، وإشاعة السلام والأمن، والقضاء على الطغيان.[2]

وقد أقام الإسلام مفهوم الحرب على أسس واضحة:

أولاً: من أجل رد العدوان والدفاع عن النفس والأهل والوطن والدين، قوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾.[3]

ثانياً: من أجل تأمين الدين والاعتقاد للمؤمنين الذين يحاول الكافرون أن يفتنوهم عن دينهم.

ثالثاً: حماية الدعوة حتى تبليغ للناس جميعاً، ويتحدد موقفهم منها تحديداً واضحاً.

رابعاً: تأديب ناكثي العهد من المعاصرين أو الفئة الباغية على جماعة المؤمنين التي تتمرد على أمر الله وتنأى عن حكم العدل والإصلاح.

---

[1] سورة آل عمران الآية 146.

[2] د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله، مصدر سابق،(ص148).

[3] سورة البقرة الآية 190.

خامساً: إغاثة المظلومين من المؤمنين أينما كانوا، والانتصار لهم من الظالمين.[1]

سادساً: تحريم الحرب لغير ذلك من الإغراض، فكل هذه الأغراض الإنسانية الإصلاحية الحقة من المقاصد المادية أو الشخصية أو النفعية، فإن الإسلام لا يجيز الحرب من أجلها.

سابعاً: إضافة القتال دائماً إلى سبيل الله، وتحريم كل قتال لغير هذه الأغراض.[2]

2. القتال ليس عقاباً على الكفر:

ليس في مشروعية القتال في الإسلام أن يكون عقاباً على كفر من كفر، ولتوضيح ذلك، إن الكفر في تقدير الإسلام ،نوعان:

الأول: الكفر الذي ولد عليه صاحبه ونشأ عليه، أو الكفر الأصلي إذا صح هذا التعبير، وصاحبه لم يسبق له الدخول في الإسلام.

الثاني: الكفر الطارئ على صاحبه بعد الدخول في الإسلام. فالنوع الأول لا يقاتل على صاحبه ولا يقتل، بل يكتفي بدعوته إلى الإسلام فإن أسلم فحسن، وإن امتنع ترك وشأنه والله هو يتولى حسابه، فالكافر الأصلي دمه مصون والاعتداء عليه حرام كالاعتداء على ماله وعرضه.

ولو كان القتال والقتل عقاباً على الكفر في النوع الأول لما تهاون فيه صاحب الرسالة، ولا الخلفاء الراشدين من بعده.[3]

---

[1] أ.د. عمر بن عبد العزيز قريشي، سماحة الإسلام، المكتبة الذهبية ـ الأديب، (مصر السعودية)، ط 3، (1426هـ ـ 2006م)، (ص138).

[2] أ.د. عمر بن عبد العزيز قريشي، سماحة الإسلام، مصدر نفسه، (ص138).

[3] د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله، مصدر سابق، (ص150).

خاتمـــــة

خاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ونشكره على ما وفقنا إليه من إتمامنا لهذا البحث، فإن أصبنا فذاك مرادنا وإن أخطأنا فلنا شرف المحاولة والتعلم.

فقد توصلنا من هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

أولاً: النتائج.

1. أن الجهاد هو بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله، بالنفس والمال واللسان، وهو بذل الوسع لإعلاء كلمة الله. وكشف المنافقين فإنهم في حال الرخاء لا يتميزون عن غيرهم، فإذا جاءت الشدة تبينوا للمؤمنين وانكشفوا.

2. أن الجهاد مشروع، لقوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾سورة البقرة الآية **216**.

3. أن الجهاد لا بد له أن تتوفر فيه الشروط والأركان.

4. أن الجهاد هو الطريق للحفاظ على بلاد المسلمين.

5. أن الجهاد من أهم مبادئ الإسلام، لأنه سبيل العزة والكرامة ومحو الفساد من الأرض.

6. أن الاستشراق هو علم يدرس لغات شعوب الشرق، وتراثهم، وحضارتهم، ومجتمعاتهم، وماضيهم، وحاضرهم.

7. أن المستشرقين لهم دوافع وأهداف منها: دينية واستعمارية وسياسية.

8. أن المستشرقين حاولوا أن يشوهوا الجهاد، وادعوا أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام والسلام أصل من أصول الإسلام.

9. ادعوا وزعموا أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم، والجهاد في الإسلام إنما هو لرد العدوان وتحطيم أي قوة تعترض طريق الدعوة وإبلاغها في حرية، ونصرة المظلومين.

10. أن الجهاد هو الأداة الأخيرة من أدوات التعامل مع المخالف في حالة استنفاذ الوسائل السلمية.

ثانياً: التوصيات.

1. نوصي الطلاب بالاهتمام ممن لهم حب المطالعة والبحث، وإعادة البحث في هذا الموضوع، لأنه موضوع واسع وشامل، وكل عنصر من عناصره له أهداف وفوائد.
2. نوصي الطلاب بالتطلع على مؤلفات الجهاد خاصة عند الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي. ومؤلفات الاستشراق التي في مضامينها الجهاد، وكيف نظروا إليها بنظرتهم الخاصة.
3. الحث على مواضيع مثل هذه الدراسة، لأن الطلبة في حاجة إليها لأنها جديرة بالاهتمام.

ونرجو في الأخير أن الله عز وجل قد وفقنا في تحقيق المطلوب منا على أحسن وجه.

الفهارس:

1_فهرس الآيات

2_ فهرس الأحاديث

3_ فهرس المصادر والمراجع

4_ فهرس المحتويات

1.فهرس الآيات:

الرقم	طرف الآية	رقم الآية	اسم السورة	الصفحة
1	﴿وقَاتِلُوا﴾	190	البقرة	90/87/75/27
2	﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ﴾	191	البقرة	76
3	﴿وقَاتِلُوهُمْ﴾	193	البقرة	30/26
5	﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ﴾	194	البقرة	76/31
6	﴿ لَا إِكْرَاهَ﴾	196	البقرة	67
7	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾	216	البقرة	93/87/21/19
8	﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ ﴾	251	البقرة	49/35
9	﴿ لَا إِكْرَاهَ﴾	256	البقرة	83/76
10	﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ ﴾	104	آل عمران	61
11	﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ﴾	105	آل عمران	63
12	﴿ إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ ﴾	140	آل عمران	34
13	﴿ وَلِيُمَحِّصَ ﴾	141	آل عمران	34
14	﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ﴾	142	آل عمران	35/34
15	﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ﴾	146	آل عمران	89
16	﴿مَا كَانَ اللَّهُ﴾	179	آل عمران	34
17	﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾	95	النساء	14
18	﴿ فَضَّلَ اللَّهُ﴾	95	النساء	19
19	﴿ وَمَا لَكُمْ﴾	75	النساء	31
20	﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ﴾	05	المائدة	78
21	﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾	92	المائدة	84
22	﴿يَسْأَلُونَكَ﴾	01	الأنفال	36
23	﴿وقَاتِلُوهُمْ﴾	39	الأنفال	30
24	﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا﴾	41	الأنفال	69
25	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾	45	الأنفال	21

26	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾	64	الأنفال	36
27	﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾	67	الأنفال	71
28	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾	69	الأنفال	69
29	﴿ فَاقْتُلُوا ﴾	05	التوبة	21
30	﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا﴾	08	التوبة	35
31	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾	29	التوبة	28/27
32	﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ ﴾	36	التوبة	22
33	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ﴾	38	التوبة	21
34	﴿ انْفِرُوا خِفَافًا﴾	41	التوبة	20
35	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ ﴾	76	التوبة	10
36	﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ﴾	91	التوبة	16/14
37	﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ﴾	92	التوبة	17
38	﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى﴾	111	التوبة	33/13
39	﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ﴾	120	التوبة	20
40	﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ﴾	122	التوبة	19
41	﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾	126	التوبة	20
42	﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ ﴾	99	يونس	67
43	﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ﴾	131	هود	83
44	﴿وَانْتَظِرُوا﴾	132	هود	83
45	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾	108	يوسف	61
46	﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْفَحِ﴾	85	الحجر	88
47	﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾	94	الحجر	88
48	﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ ﴾	38	النحل	10
49	﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾	125	النحل	88/61
50	﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾	126	النحل	77
51	﴿وَاصْبِرْ﴾	127	النحل	77
52	﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا﴾	70	الإسراء	82

53	﴿ وَقُلِ الْحَقُّ﴾	29	الكهف	82
54	﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ﴾	39	الحج	89/88/85
55	﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا﴾	40	الحج	89/32
56	﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ﴾	41	الحج	85
57	﴿وَجَاهِدُوا﴾	78	الحج	26
58	﴿وَلَوْ شِئْنَا﴾	51	الفرقان	26
59	﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ﴾	52	الفرقان	26/22
60	﴿وَلَا تُجَادِلُوا﴾	46	العنكبوت	78/50
61	﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا﴾	69	العنكبوت	36/22
62	﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ﴾	15	لقمان	78/32
63	﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ﴾	24	السجدة	24
64	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ ﴾	21	الأحزاب	62
65	﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾	33	الأحزاب	16
66	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾	59	الأحزاب	15
67	﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ ﴾	62	الأحزاب	36
68	﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾	63	الأحزاب	36
69	﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ﴾	06	فاطر	25
70	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا﴾	36	فصلت	63
71	﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾	48	الشورى	84
72	﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى ﴾	17	الفتح	16
73	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾	13	الحجرات	75
74	﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾	25	الحديد	35
75	﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ﴾	07	الحشر	68
76	﴿لَا يَنْهَاكُمُ﴾	08	الممتحنة	77
77	﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ﴾	09	الممتحنة	77
78	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾	10	الصف	13

79	﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا﴾	21	الغاشية	84
80	﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ﴾	22	الغاشية	84/67
81	﴿إِلَّا مَنْ﴾	23	الغاشية	84
82	﴿ فَيُعَذِّبُهُ﴾	24	الغاشية	84
83	﴿ وَنَفْسٍ وما﴾	07	الشمس	23
84	﴿فَأَلْهَمَهَا﴾	08	الشمس	23
85	﴿ قَدْ أَفْلَحَ﴾	09	الشمس	23
86	﴿ وَقَدْ خَابَ﴾	10	الشمس	23

2.فهرس الأحاديث:

الرقم	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
01	إذا استنفرتم فانفروا	البخاري	21
02	ولم يكن عمر أخذ الجزية	البخاري	27
03	أمرت أن أقاتل الناس	البخاري	31
04	أيها الناس أني رسول	البخاري	42
05	لأن يهدي بك رجلا	البخاري	63
06	وأحلت لي الغنائم	البخاري	69
07	من قتل معاهداً	البخاري	78
08	رجعنا من الجهاد الأصغر	البيهقي	23
09	الجهاد ذروة سنام	الترمذي	33
10	الجهاد ماض	أبو داوود	22
11	جهادكن الحج	عائشة	15
12	نعم الجهاد الحج	عائشة	15
13	لكن أفضل الجهاد حج مبرور	عائشة	15
15	نعم عليهن جهاد لا قتال	عائشة	15
16	عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد	ابن عمر	14
17	الغنيمة لمن شهد	عمر رضي الله عنه	70
18	أمرت أن أقاتل حتى يقولوا لا إله إلا الله	مسلم	22
19	من مات ولم يغز	مسلم	87/25
20	من قاتل لتكون كلمة الله	مسلم	31
21	مثل المجاهدين في سبيل الله	مسلم	33
22	من قتل قتيلا	مسلم	72
23	إن الشيطان قد قعد لابن آدم	النسائي	25
24	والذي نفسي بيده	النسائي	70
25	تكفل الله لمن جاهد	أبو هريرة	34

3. فهرس المصادر والمراجع:

أولاً: القرآن الكريم وعلومه.
القرآن الكريم برواية ورش. ــ
1ــ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي(ت 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1419هـ، ج6.
2ــ أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي (ت 310هـ)، جامع البيان عن تأويل أي القرآن(تفسير الطبري)، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، د.ب، ط 1، (1422هـ. 2001م)، ج17.
3ــ الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ)، زاد الميسر في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1422هـ، ج1.
4ــ شمس الدين القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبو بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي(ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط 2، (1384هـ. 1964م)، ج13.
5ــ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبو بكر (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1427هـ. 2006م)، ج4.
ثانيا: الحديث النبوي وعلومه.
6ــ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت، ج1 و3.
7ــ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، د.ب، ط 1، 1422هـ، ج1 و4 و6.
8ــ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت273هـ)، سنن إبن ماجه، تح: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، د.ب، ط 1، (1430هـ. 2009م)، ج4.
9ــ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني(ت 275هـ)، سنن أبو داوود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، (صيدا بيروت)، د. ط، د. ت، ج3.
10ــ ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (773هـ. 852هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط 1، د. ت، ج6.

11_ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي(ت 458هـ)، كتاب الزهد الكبير، تح: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط 3، 1996م، ج1.

12_ الخطيب الشربيني،شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي(ت 977هـ)، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، مطبعة بولاق الأميرية، القاهرة، د. ط، 1285هـ، ج2.

13_ النسائي، أبو عبد الرحمن بن شعيب بن علي الخراساني (ت 303هـ)، كتاب المجتبي من السنن(السنن الصغرى)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 2، (1406هـ. 1986م)، ج6 و7.

14_ أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي(ت 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، (1392هـ)، ج3.

15_ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى(ت 279هـ)، سنن الترمذي، تح: إبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2، (1395هـ. 1975م)، ج5.

16_ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، د. ط، 1379هـ، ج6.

17_ علي بن محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري(ت 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، (بيروت. لبنان)، ط 1، (1422هـ. 2002م)، ج9.

18_ أبو بكر البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني (ت 458هـ)، السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (بيروت. لبنان)، ط 3، (1424هـ. 2003م)، ج9.

19_ القرطبي الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي الأندلسي(ت 474هـ)، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، مصر، ط 1، 1332هـ، ج3.

ثالثاً: الفقه الإسلامي.

أ_ الفقه الحنفي:

20_الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي(ت 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 2، (1406هـ. 1986م)، ج7.

21_ علاء الدين الحصكفي، محمد بن علي بن محمد لحصني الحنفي(ت 1088هـ)، الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، تح: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 1، (1423هـ. 2002م)، ج1.

22_ السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، د. ط، (1414هـ. 1993م)، ج9.

ب_ الفقه المالكي:

23_ الصاوي المالكي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي (ت 124هـ)، الشرح الصغير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، دار المعارف، د.ب، د. ط، د. ت، ج2.

24_ ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد (ت520هـ)، المقدمات والممهدات، تح: د . محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1408هـ ـ 1988م)، ج1.

25_ ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (ت595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، د. ط، (1425 هـ ـ 2004م)، ج2.

26_ خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري، (ت 776هـ)، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لإبن حاجب، تح: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، د.ب، ط 1، (1429هـ ـ 2008م)، ج3.

27_ القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي(ت 684هـ)، الذخيرة، تح: محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1994م، ج3.

ج_ الفقه الشافعي:

28_ الخطيب الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد الشافعي(ت977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، د.ب، ط 1، (1414هـ ـ 1994م)، ج6.

29_ د. مصطفى الخن، مصطفى البغا علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط 4، (1413هـ ـ 1992م)، ج8.

30_ الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت 476هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، د.ب، د. ط، د. ت، ج3.

31_ أبو الحسن يحي بن أبو الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي(ت 558هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، تح: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، الجدة، ط 1، (1421هـ ـ 2000م)، ج12.

د_ الفقه الحنبلي:

32_ السيوطي، مصطفى بن سعد بن عمرة شهرة الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي(ت1423هـ)، مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهي، المكتبة الإسلامي، د.ب، ط 2، (1415هـ ـ 1994م)، ج2.

33_ ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي(ت 620هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، د. ط، (1388هـ ـ 1968م)، ج9.

34_ أبو محمد بهاء الدين المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد (ت624هـ)، العدة شرح العمدة، دار الحديث، القاهرة، د. ط، (1424هـ ـ 2003م)، ج1.

35_ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو إسحاق، برهان الدين(ت884هـ)، المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، (بيروت ـ لبنان)، ط 1، (1418هـ ـ 1997م)، ج3.

36_البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس (ت1051هـ)، كشاف القناع عن متن

الإقناع، دار الكتب العلمية، د.ب، د. ط، د. ت، ج3.
37_ ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (ت 620هـ)، عمدة الفقه، تح: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، د.ب، د. ط، (1425هـ. 2004م).
38_ عبد الرحمان بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي(ت 1392هـ)، الإحكام شرح أصول الأحكام، د.د، د.ب، ط 2، 1406هـ، ج3.
39_ ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (ت 620هـ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، د.ب، ط1، (1414هـ 1994م)، ج4.
د_ فقه عام:
40_ د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، (دمشق. سورية)، ط 2، (1419هـ. 1998م)، بيروت، ط1963،1م.
41_ التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة الفقه الإسلامي، بيت الأفكار الدولية، د.ب، ط 1، (1430هـ. 2009م)، ج5.
42_سيد سابق(ت 1420هـ)، فقه السنة، دار الكتاب العربي، (بيروت. لبنان)، ط 3، (1397هـ. 1977م)، ج6.
43_أ.د. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، دار الكلم الطيب، (دمشق. بيروت)، د. ط، (1431هـ. 2010م)، ج4.
44_أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، (سورية دمشق)، ط 4، د. ت، ج8.
45_مجموعة من المؤلفين، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجمع الملك لطباعة المصحف الشريف، د.ب، د. ط، 1424هـ ،ج1.
46_ أبو الحسن عمر بن حسن المحمدي، أحكام الجهاد في الشريعة الإسلامية، تح: أبو عبد الله الأثري و حذيفة بن وحيد الخزاعي العراقي، د.د، د.ب، د. ط، د. ت.
47_ حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، مكتبة الإسلامية (عمان، الأردن)، دار ابن حزم (بيروت، لبنان)، ط 1، (1423هـ. 1429هـ)، ج7.
48_ د. محمد مصطفى الزحيلي، وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية في المعاملات المدنية والأحوال الشخصية، مكتبة دار البيان، د.ب، ط 1، (1402هـ. 1982م)، ج2.
49_ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، الكويت، ط 2، (1409هـ. 1989م)، ج16.
50_ محمد شديد، الجهاد في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، د. ت.

51_ شوقي أبو الخليل، الإسلام في قفص الاتهام، دار الفكر، دمشق، ط 5، (1402هـ. 1982م).

52_ د. محمد نعيم ياسين، الجهاد ميادينه وأساليب، دار النفائس، (الأردن. عمان)، ط 4، (1413هـ. 1993م).

53_ القاضي أبو عبد الله بن عبد الله بن راشد البكري القفصي، لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب، تح: أ. محمد المديني وأ. حبيب بن طاهر، دار مكتبة المعارف، (بيروت. لبنان)، ط 1، (1433هـ. 2012م).

رابعاً: التفاسير:

54_ سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي(ت 1385هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق، (بيروت. القاهرة)، ط 17، 1412هـ، ج1.

خامساً: كتب ابن تيمية.

55_ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت728هـ)، مجموعة الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (المدينة المنورة. المملكة العربية السعودية)، د. ط، (1416هـ. 1995م)، ج10 و15.

سادساً: كتب ابن القيم.

56_ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبو بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت 751هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، (بيروت)، مكتبة المنار الإسلامية، (الكويت)، ط 27، (1415هـ. 1994م)، ج3.

سابعاً: الفتاوى:

57_ ابن باز، عبد العزيز رحمه الله(ت 1420هـ)، مجموعة الفتاوى، تح: محمد بن سعد الشويعر، د.د، د.ب، د. ط، د. ت، ج18.

ثامناً: السياسة الشرعية والقضاء.

58_ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي(ت 450هـ)، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د. ط، د. ت.

59_ القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء(ت 458هـ)، الأحكام السلطانية للفراء،تح: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، (بيروت. لبنان)، ط 2، (1421هـ. 2000م).

تاسعاً: كتب القواميس اللغوية والمعاجم لغة الفقه.

60_ ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري(ت 711هـ)، لسان العرب، تح: عامر أحمد حيدر، وراجعه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، (بيروت. لبنان)، ط 2، (1430هـ. 2009م)، ج3 و7 و13 و14.

61_ إبراهيم أنيس. عبد الحليم منتصر. عطية الصوالحي. محمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق

الدولية، جمهورية مصر العربية، ط 4، (1425هـ. 2004م).
62_ أبو الفتح ناصر الدّين المطرّزي(ت 610هـ)، المغرب في ترتيب المعرب، تح: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد (حلب. سورية)، ط 1، (1399هـ. 1979م)، ج1.
63_ الفيروزابادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ)، القاموس المحيط، تح: الشيخ أبو الوفا نصر الهوريني المصري الشافعي(ت1291هـ)، دار الكتب العلمية، (بيروت. لبنان)، ط 2، (1428هـ. 2007م).
64_ الشيخ أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، (بيروت. لبنان)، د. ط، (1378هـ. 1959م)، ج3.
65_ الرازي، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ب، د. ط، (1399هـ. 1979م)، ج2.
66_ الفيومي، أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي ثم الحموي (ت 770هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ج1.
67_ الزين الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت 816هـ)، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، (بيروت. لبنان)، ط 1، (1403هـ. 1983م)، ج1.
عاشراً: البحوث ومسائل.
68_ أبو عبد الله بن المناصف الأزدي القرطبي، محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ (ت 620هـ)، الإنجاد في أبواب الجهاد، تح: مشهور بن حسين آل سلمان ومحمد بن زكريا أبو غازي، دار الإمام مالك، مؤسسة الرسالة، د.ب، د. ط، د. ت.
69_ د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الجهاد في سبيل الله تعالى، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، د. ط، د. ت، ج1.
70_ علي بن نايف الشحود، الباحث في القرآن والسنة، المفصل في فقه الجهاد، عضو الهيئة العامة للعلماء المسلمين بسورية، ط 4، (1433هـ. 2012م).
إحدى عشر: كتب العقيدة.
71_ الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مطبعة السفير، (الرياض. المملكة العربية السعودية)، ط 2، (1409هـ. 1989م).
72_ حمادي دويب، الجهاد في الفكر الإسلامي الحديث والمعاصر، رواد النهضة، باحث تونسي، قسم الدراسات الدينية، د. ط، 12 أفريل 2018م.
73_ محمود محمد أحمد، تطور مفهوم الجهاد دراسة في الفكر الإسلامي المعاصر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، (بيروت. القاهرة)، ط 1، 2015م.
74_ خديجة النبراوي، موسوعة أصول الفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي من نبع السنة الشريفة وهدي الخلفاء الراشدين، تح: أ. د. حسن عباس زكي، وأ. د. علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط 1،

(1424هـ. 2004م)، ج5.

75_ ناصر بن عبد الله القفاري وناصر بن عبد الكريم العقل، الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط 1، (1413هـ. 1992م).

اثني عشر: الدعوة وأحوال المسلمين:

76_ أنور محمود زناتي، زيارة جديدة للاستشراق، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط 1، 2006م.

77 د. أحمد سمايلوفتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر، دار الفكر العربي، (نصر. القاهرة)، د. ط، (1418هـ. 1998م).

78_ أ. د. فاروق عمر فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي(القرون الإسلامية الأولى)، الأهلية للنشر والتوزيع، (المملكة الأردنية الهاشمية. عمان)، ط 1، 1998م.

79_ رودي بارت، الدراسات العربية الإسلامية في الجامعات الألمانية، ترجمة: مصطفى ماهر، المركز القومي للترجمة، (الجزيرة. القاهرة)، د. ط، 2011م.

80_ د. محمد حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، دار المعارف، القاهرة، د. ط، (شوال 1417هـ. فبراير1997م).

81_ إدوارد سعيد، الاستشراق المفاهيم الغربية للشرق، ترجمة: د. محمد عناني، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، 2006م.

82_ عبد الله محمد الأمين النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، دراسة تاريخية لآراء(وات. بروكلمان. قلهاوزن)، مقارنة بالرؤية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، د.ب، ط 1، (1417هـ. 1997م).

83_ د. عبد الرحمن عميرة، الإسلام والمسلمون بين أحقاد التبشير وضلال القرآن، دار الجيل، بيروت، د. ط، د. ت.

84_ د. عجيل جاسم النشمي، المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، مدرس بكلية الشريعة، جامعة الكويت، ط 1، (1404هـ. 1984م).

85_ نجيب العقيقي، المستشرقون، دار المعارف بمصر، ط 3، 1964م و1965م، ج1 و3.

86_ د. محمد أمين حسن محمد بني عامر، المستشرقون والقرآن الكريم، دار الأمل للنشر والتوزيع، (الأردن. أربد)، ط 1، 2004م.

87_ د. عبد المتعال محمد الجبري، الاستشراق وجه الاستعمار الفكري، مكتبة وهبة، القاهرة، دراسة في تاريخ الاستشراق وأهدافه وأساليبه في الغزو الفكري للإسلام، ط 1، (1416هـ. 1995م).

88_ طارق سرى، المستشرقون ومنهج التزوير والتلفيق في التراث الإسلامي، مكتبة النافذة، د.ب، ط 1، 2006م.

89_ زكريا هاشم زكريا، المستشرقون والإسلام، تح: محمد توفيق عويضة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الكتاب العشرون، د.ب، د. ط، (1385هـ. 1965م).

90_ عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي(ت 1425هـ)، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها (التبشير . الاستشراق . الاستعمار)، دار القلم، دمشق، ط 8، (1420هـ . 2000م).
91_ د. مصطفى السباعي، الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، دار الوراق، المكتب الإسلامي، د.ب، د. ط، د. ت.
92_ د. محمد إبراهيم الفيومي، الاستشراق رسالة استعمار، ترجمة الشيخ عبد العزيز توفيق جاويد، دار الفكر العربي، د.ب، د. ط، (1413هـ . 1993م).
93_ كارين آمسترونغ، الحرب المقدسة(الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم)، ترجمة: سامي الكعكي، دار الكتاب العربي، (بيروت . لبنان)، د. ط، 2005م.
94_ د. سعد آل حميد، أهداف الاستشراق ووسائله، قسم الثقافة الإسلامية، جامعة الملك سعود، كلية التربية، د. ط، د. ت.
95_ محمد البشير مغلي، مناهج البحث في الإسلاميات لدى المستشرقين وعلماء الغرب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط 1، (1422هـ . 2002م).
96_ محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، (1415هـ . 1995م).
97_ محمد الخضر حسين، الدعوة إلى الإصلاح، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د. ط، 1346هـ.
98_ د. أحمد أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، دار الكتاب المصري، القاهرة، ط 2، (1407هـ . 1987م).
99_ عبد العزيز بن عبد الله بن باز(ت 1420هـ)، الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، (الرياض . المملكة العربية السعودية)، ط 4، (1423هـ . 2002م)، ج1.
100_ د. محمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه ؟ وكيف نمارسه ؟، دار الفكر، دمشق، ط 1، (1414هـ . 1993م).
101_ د. محمد سعيد رمضان البوطي، هكذا فلندع إلى الإسلام، د.د، د.ب، د. ط، د. ت.
102_ أ.د. عبد القهار داود عبد الله العاني، الاستشراق والدراسات الإسلامية، دار الفرقان، عمان، ط 1، (1421هـ . 2001م).
103_ محمد أبو زهرة، نظرية الحرب في الإسلام، دراسات الإسلامية، القاهرة، ط 2، (1429هـ .2008م)، العدد 160.
104_ سير توماس وأرنولد، الدعوة إلى الإسلام، تح: د. حسن إبراهيم حسن ود. عبد المجيد عابدين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1، 1971م.
105_ د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية منهاجاً وسيرة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط 1، (1414هـ . 1993م).

106_ أ.د. عمر بن عبد العزيز قريشي، سماحة الإسلام، المكتبة الذهبية. الأديب، (مصر. السعودية)، ط 3، (1426هـ. 2006م).
107_ W.Montgomery . Watt , Muhammad at Medina , Oxford at the Clarendon press , London, 1956.
108_ أبو الأعلى المودودي، حقوق أهل الذمة، كتاب المختار، نحو طلائع إسلامية واعية، د.د، د.ب، د.ط، د. ت،
ثلاثة عشر: كتب التراجم والطبقات:
109_ ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري(ت230هـ)، كتاب الطبقات الكبرى، تح: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط 1، (1421هـ. 2001م)، ج2.
أربعة عشر: كتب الرقاق والآداب الأذكار:
110_ أبو علي أحمد بم محمد بن يعقوب مسكويه (ت 421هـ)، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تح: ابن الخطيب، مكتبة الثقافة الدينية، د.ب، د. ط، د. ت.
111_ أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد الطوسي(ت 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. ت، ج3.

4. فهرس المحتويات:

المحتوى	الصفحة
مقدمة	**أ_ب_ ج_د_ هـ_و**
الفصل الأول: الجهاد.	
المبحث الأول: مفهوم الجهاد.	**09**
المطلب الأول: تعريف الجهاد.	10
الفرع الأول: الجهاد لغة	10
الفرع الثاني: الجهاد اصطلاحاً.	11
المطلب الثاني: الجهاد مفهومه القرآني .	12
المطلب الثالث: شروط الجهاد وأركانه.	13
الفرع الأول: شروط الجهاد.	13
الفرع الثاني: أركان الجهاد.	17
المبحث الثاني: حكم الجهاد ومراتبه وأقسامه ومراحله.	**18**
المطلب الأول: حكم الجهاد ودليل ومشروعيته.	19
الفرع الأول: حكم الجهاد.	19
الفرع الثاني: الدليل مشروعية الجهاد.	21
المطلب الثاني: مراتب الجهاد.	23
الفرع الأول: جهاد النفس والشيطان.	23
الفرع الثاني: جهاد الكفار والمنافقين.	25
المطلب الثالث: أقسام الجهاد.	26
المطلب الرابع: مراحل الجهاد.	27
المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية الجهاد وموانعه وفضله.	**29**
المطلب الأول: الحكمة من مشروعية الجهاد.	30
المطلب الثاني: موانع الجهاد.	32
المطلب الثالث : فضل الجهاد وثمراته	33
الفرع الأول: فضل الجهاد.	33

الفرع الثاني: ثمرات الجهاد وفوائده.	34
الفصل الثاني: ماهية الاستشراق.	
المبحث الأول: ماهية الاستشراق.	**39**
المطلب الأول: مفهوم الاستشراق.	40
الفرع الأول: الاستشراق لغة	40
الفرع الثاني: الاستشراق اصطلاحاً.	40
المطلب الثاني: نشأة الاستشراق.	41
المطلب الثالث: تاريخ الاستشراق.	43
المبحث الثاني: دوافع الاستشراق ونماذج من الدراسات الاستشراقية وأهدافها.	**45**
المطلب الأول: دوافع الاستشراق.	46
الفرع الأول: الدوافع الدينية والاستعمارية.	46
الفرع الثاني: الدوافع الاقتصادية والسياسية.	47
الفرع الثالث: دوافع العلمية والنفسية.	48
الفرع الرابع: الدوافع الأيديولوجية والتجارية.	49
الفرع الخامس: الدوافع التاريخية والثقافية.	50
المطلب الثاني: نماذج من الدراسات الاستشراقية.	51
الفرع الأول: نموذج "كتاب في المدينة ".	51
الفرع الثاني: نموذج "كتاب الحرب المقدسة ".	53
المطلب الثالث: أهداف الاستشراق.	54
الفرع الأول: الأهداف الدينية والاستعماريةوالاقتصادية.	54
الفرع الثاني: الأهداف السياسية والعلمية.	55
الفرع الثالث: الأهداف التجارية والثقافية.	56
الفصل الثالث: شبهات المستشرقين حول الجهاد.	
المبحث الأول: مفهوم الدعوة وأهدافها.	**59**
المطلب الأول: تعريف الدعوة وحكمها وجوهرها.	60
الفرع الأول: تعريف الدعوة.	60
الفرع الثاني: حكم الدعوة.	61
الفرع الثالث: جوهر الدعوة ومقوماتها.	62
المطلب الثاني: أهم منطلقات الدعوة وأهدافها.	62

الفرع الأول: أهم منطلقات الدعوة.	62
الفرع الثاني: أهداف الدعوة.	64
المبحث الثاني: آثار الحرب	**66**
المطلب الأول: السيف والإسلام.	67
المطلب الثاني: الفيء والغنائم.	68
الفرع الأول: الفيء.	68
الفرع الثاني: الغنائم.	69
المطلب الثالث: السبي والأنفال.	71
الفرع الأول: السبي.	71
الفرع الثاني: الأنفال.	72
المبحث الثالث: مفهوم الشبهة وشبهات حول الجهاد.	**73**
المطلب الأول: مفهوم الشبهة.	74
الفرع الأول: الشُبهة لغة.	74
الفرع الثاني: اصطلاحا.	74
المطلب الثاني: إدعاء أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام.	75
المطلب الثالث: الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة.	77
المطلب الرابع: توهم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الإعتقاد.	82
المطلب الخامس: دعوى مخالفة المسلمين لحكم القرآن في الجهاد.	85
المطلب السادس: الزعم أن الجهاد شرع في الإسلام عقاباً لأصحاب العقائد الأخرى لكفرهم.	89
خاتمة	93
فهارس عامة	95
فهرس الآيات	96
فهرس الأحاديث	100
قائمة المصادر والمراجع	101
فهرس المحتويات	110

ملخص البحث:

تطرقنا في هذه الدراسة المتمثلة في الجهاد بين أحكام الفقه الإسلامي وشبهات المستشرقين دراسة فقهية مقارنة، إلى ثلاثة فصول.

الأول: ماهية الجهاد وأحكامه:

من خلال أنه بذل الوسع لإعلاء كلمة الله، وذلك بشروط تمثلت في الإسلام والعقل والبلوغ والحرية والذكورة والسلامة من الضرر ووجود النفقة.

ويرتكز على أركان: وهي المقَاتِلْ والمقَاتَلْ والمقَاتِلْ بِهِ والمقَاتِلْ مَعَهُ. وأجمع العلماء على أنه فرض كفاية، ودليل قوله تعالى:﴿**فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ**﴾. ومراتبه: جهاد النفس، والشيطان، والكفار، والمنافقين، وأقسامه: جهاد بالنفس والمال واللسان، وآخر القتال في سبيل الله. ويمر بمراحل: الدعوة، والجزية، والقتال، ويمنع على التطوع بمنع الوالدين، والحكمة منه إعلاء كلمة الله تعالى، ونصر المظلومين.

الثاني: ماهية الاستشراق.

تناولنا في هذا الفصل، مفهوم الاستشراق الذي عرف هو أسلوب غرب للهيمنة على الشرق، وإعادة بنائه والتسلط عليه، ومن الصعب أن نحدد نشأته فبعضهم أرجعها إلى ظهور الإسلامية وتاريخه إلى القرن العاشر ميلادي، وله دوافع إلى ذلك منها: دينية واستعمارية، وأهداف لذلك الدوافع.

الثالث: تطرقنا في هذا الفصل إلى الشبهات التي أثيرت حول الجهاد منها:

ادعاؤهم أن الإسلام دين حرب وليس دين سلام، والسلام أصل من أصول الإسلام، لأنه أصل في عقيدته، وعنصر من عناصر تربيته، فإنه يتصور الحياة وحدة إنسانية غايتها التعارف والتعاون.

Abstract:

In this study, which is about jihad between the rulings of Islamic jurisprudence and the suspicions of orientalists, we discussed three chapters.

First:

Jihad and its provisions.

The way in which upholding the Word of God under conditions that are: Islam, mind, puberty, freedom, masculinity, safety from harm and existence of expense.

It's based on pillars: the fighter, the fighter with, the fighter for I agree with all the scholars that it is an imposition of sufficiency, and the evidence for that is the saying of God Almighty: "slay the idolaters wherever ye find them, and take them(captive), and besiege them".

And its grades are: self-jihad, satan's jihad, infidels, and hypocrites.

It goes through stages: da'wa, jizya, and fighting, It is forbidden to volunteer to prevent parents. The goal of jihad is to raise the word of Allah and the victory of the oppressed.

Second:

What is Orientalism:

In this chapter, we discussed the concept of Orientalism, which was defined as the Western way of dominating the East, rebuilding it and dominating it.

It is difficult to determine its origin, some of them attributed it to the emergence of Islam and its history to the tenth AD, and has motives to that: religious and colonial.

Third:

In this chapter, we discussed the suspicions that have been raised about jihad, some of which can be mentioned, for example: their claim to Islam as a religion of war, not a religion of peace. Peace is of the origin of Islam because it is the origin of its faith, and one of the elements of its education. It sees life as a human unit for the purpose of acquaintance and cooperation.

Ammar Thleigh University of Laghouat

College of Humanities. Islamic Sciences and Civilization

Department: Islamic Sciences

Title:

JIHAD BETWEEN ISLAMIC JURISPRUDENCE AND ORIENTALIST SUSPICIONS

COMPARATIVE JURISPRUDENCE STUDY

Note For a master's degree in Islamic Comparative Jurisprudence

Preparing the twostudents:

CHENIBA FATIMA
GUEFFAF KHADIDJA

Supervising the Professor:

ZIGHMI NAIMI

Academic Year:1440.1441AH 2019.2020